

أحكام العلاج بالخلايا الجذعية في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة

إعداد

الدكتور

على عبده محمد على

أستاذ الفقه المقارن المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالمنصورة جامعة الأزهر

مقدمة البحث

الحمد لله الكريم المنان ، ذي الفضل والمنة والإحسان، أحمده علي أن هدانا للإسلام وجعلنا من أمة خير الأنام ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، جعل الجنة لمن قال لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمد عبد الله ورسوله ، وصفيه من خلقه وحببيه .
أما بعد ،

فلقد شهدت الفترة الأخيرة تطوراً كبيراً في التقنيات الطبية الحديثة ، وكان من بينها ما يتعلق باستخدام الخلايا الجذعية في العلاج ، وهو ما يعرف بالعلاج الخلوي كعلاج الأمراض العصبية ، وأمراض القلب ، والسكري ، وغير ذلك من الأمراض الكثيرة حتي المستعصية ، بل أعلنت الصحف والمجلات ، وبعض المواقع على الشبكة المعلوماتية (الانترنت) حالات عديدة تم علاجها عن طريق الخلايا الجذعية منها ما هو في مصر ، ومنها ما هو في بعض الدول العربية ، وكذلك أيضاً في بعض الدول الأوروبية ، وأعلن بعض الأطباء إمكانية علاج أمراض العيون عن طريق زرع الخلايا الجذعية ، وأيضاً علاج أمراض العمى وتأخر الإنجاب ، والإسلام لا يمانع من الإفادة من الأمور الحديثة التي يتوصل إليها الطب الحديث خاصة مع وجود التقنيات الحديثة المذهلة ، ولكن في حدود ما أباحه الشرع من دون تجاوز هذه الحدود ، لأن بعض المسائل المتعلقة بالخلايا الجذعية ما زالت تحت التجربة ، ولا يقف منها الفقه الإسلامي موقف الجمود ، لعدم وجود هذه الأشياء في عصر النبي ﷺ أو الصحابة أو التابعين أو الفقهاء الأجلاء ، فعدم وجود نص في مسألة من المسائل لا يعني عدم إمكانية الحكم عليها بالجواز أو عدمه ، وإنما امتازت الشريعة الإسلامية بالمرونة التي جعلتها صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان ، وما يُستجد من مسائل اقتضتها طبيعة العصر أو التقدم ، وذلك من خلال الأحكام العامة والقواعد الكلية والقياس فيما لا نص فيه على ما فيه أو إلحاقها بأقرب النصوص شبيهاً بها .

ومن أجل ذلك استخرت الله ﷻ في بيان الحدود الشرعية التي يباح فيها اللجوء إلى الإفادة من الخلايا الجذعية لاستخدامها في العلاج ، وذلك بذكر المصادر التي يمكن الحصول منها على الخلايا الجذعية واستخراجها من أجل استخدامها في العلاج ، وقد عنونت هذا البحث بأحكام العلاج بالخلايا الجذعية في الفقه الإسلامي - دراسة فقهية مقارنة - لأضع لبنة صغيرة في صرح الفقه الإسلامي، لعل الله ﷻ أن ينفعنا بذلك راجياً من الله ﷻ التوفيق والسداد، وأن يلهمني الرشد والصواب، وأن يجنبني الخطأ والذلل والنسيان، وأن يعفو عن الزلات ، إنه سميع قريب .

منهجية البحث : المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي مع المنهج التحليلي ، من خلال تتبع طرق أو وسائل استخراج الخلايا الجذعية من الناحية الطبية ، ثم دراستها في الفقه الإسلامي ، وتحليلها من حيث الجواز وعدمه ، مع اتباع الآتي :-

١- عرض آراء الفقهاء في كل مسألة على حدة ، وذلك بذكر الآراء في المسألة محل النزاع بنسبة الأقوال إلى قائلها ، والآراء إلى أصحابها ، مع ذكر أدلة كل رأي وما ورد فيها من مناقشات والرد على هذه المناقشات - إن وجدت - ، والانتهاه بترجيح أحد هذه الآراء أو الأقوال دون تعصب لمذهب معين ، مع ذكر سبب الترجيح .

٢- الاعتماد في عرض المسائل الفقهية على مصادر الفقه الأصلية ، بتوثيق رأي كل إمام أو مذهب من كتب المذهب المعتمدة ، وذلك بإثبات المرجع من حيث رقم الجزء والصفحة وجهه الطبع وتاريخه - إن وجد-

٣- ترقيم الآيات بعزوها إلى مواضعها من سور القرآن الكريم ، وتخريج الأحاديث من مراجعها الأصلية ، مع الحكم عليها إن كانت في غير الصحيحين ، وكذلك الآثار المروية عن الصحابة في البحث ، وذلك من كتب السنة الصحيحة مع بيان أوجه الاستدلال من الآيات القرآنية والسنة النبوية .

٤- تعريف المصطلحات التي ترد في البحث لغة من خلال كتب اللغة والمعاجم ، واصطلاحاً من خلال الكتب الفقهية المعتمدة إن كانت عند الفقهاء ، والكتب الطبية إن لم يرد ذكر المصطلح عند الفقهاء .

خطة البحث :

يشتمل هذا البحث على تمهيد وستة مباحث وخاتمة

التمهيد: حقيقة الخلايا الجذعية والأمراض التي يمكن علاجها عن طريقها

المبحث الأول: استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة في العلاج

وفيه مطالبان :

المطلب الأول: استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً في العلاج .

المطلب الثاني: استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمداً في العلاج .

المبحث الثاني: استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة في العلاج

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: حكم التلقيح الزائد عن الحاجة

المطلب الثاني: استخدام الخلايا الجذعية من اللقاح الفائضة من عمليات التلقيح

الصناعي في العلاج

المطلب الثالث : استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة عمداً للحصول

على الخلايا الجذعية

المبحث الثالث: استخدام الخلايا الجذعية في العلاج عن طريق الاستنساخ

العلاجي

وفيه مطالبان

المطلب الأول: تعريف الاستنساخ العلاجي وطريقة استخراج الخلايا الجذعية منه

المطلب الثاني :حكم الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية

لاستخدامها في العلاج .

المبحث الرابع: استخدام الخلايا الجذعية من الحبل السري والمشيمة في العلاج وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري والمشيمة .

المطلب الثاني: حكم استخدام الخلايا الجذعية من الحبل السري والمشيمة في العلاج

المطلب الثالث : إنشاء بنوك لحفظ دماء الحبل السري

المبحث الخامس: استخدام الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين في العلاج

المبحث السادس : استخدام الخلايا الجذعية من لبن المرضعات

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج .

التمهيد

حقيقة الخلايا الجذعية

والأمراض التي يمكن علاجها عن طريقها

أولاً : تعريف الخلايا الجذعية

تطلق الخلية في اللغة على عدة معان ، منها :

- ١- السفينة العظيمة (١) التي تسير من غير ملاح ويتبعها زورق صغير (٢)
- ٢- بيت النحل الذي تعسل فيه (٣) ، من راقود أو طين ، أو خشب منقورة (٤)
- ٣- الناقة تنتج فينحر ولداها عمداً ليدوم ، لهم لبنها فتستدر بجوار غيرها ، أو الناقة تنتج وهي غزيرة فيجر ولداها من تحتها ، ويجعل تحت أخرى ، وتخلي هي للحلب لكرمها (٥) ، فعطفوا ولداها على غيرها وتخلي أهل البيت بلبنها (٦)
- ٤- المرأة الخالية من الزوج فلا زوج لها وهو خالٍ منها (٧)
- ٥- الناقة التي تطلق من عقالها ويخلي عنها (٨)
- ٦- تطلق كناية عن الطلاق (٩) .

(١) لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ١٤ / ٢٤١ الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ ، فقه اللغة وسر العربية لأبي عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي ١ / ٤١ الناشر: إحياء التراث العربي الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م ، الجيم لأبي عمرو إسحاق بن مرار الشيباني بالولاء ١ / ٢٣٧ الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م ، تهذيب اللغة للإمام محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور ٧ / ٢٣٤ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ٦ / ٢٣٣١ الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

(٢) المعجم الوسيط : مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ١ / ٢٥٤ الناشر: دار الدعوة.

(٣) مختار الصحاح للشبلي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ١ / ٩٦ مكتبة لبنان ، المصباح المنير لأحمد بن علي الفيومي المقرئ ط دار الفكر ، المزهر في علوم اللغة وأنواعها للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ٢ / ٩٣ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م ، مقاييس اللغة ٢ / ٢٠٥ .

(٤) لسان العرب ١٤ / ٢٤٠ ، تهذيب اللغة ٧ / ٢٣٤ .

(٥) تهذيب اللغة ٧ / ٢٣٤ .

(٦) جمهرة اللغة للإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ١ / ٣٣٦ الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م .

(٧) تحرير ألفاظ التنبيه للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ١ / ٢٦٣ الناشر: دار القلم - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ ، المعجم الوسيط ١ / ٢٥٤ .

(٨) مختار الصحاح ١ / ٩٦

(٩) لسان العرب ١٤ / ٢٤٠ .

وتطلق الخلية اصطلاحاً علي المرأة التي لا زوج لها (١) .
كما استعملها الفقهاء في الطلاق الكناي إن نوى به الطلاق وقع الطلاق، وإلا فلا(٢)

وتطلق الخلية في علم الأحياء ويراد بها : وحدة بنيان الأحياء من نبات أو حيوان صغيرة الحجم لا ترى بالعين المجردة ، وتتألف المادة الحية للخلية وهو البروتوبلازم من النواة والسييتوبلازم وغشاء بلازمي يحيط بها ، ويحيط بالخلية النباتية كذلك جدار رخوي وغشاء بلازمي يحيط بها ، ويحيط بالخلية النباتية كذلك جدار رخوي يتكون معظمه من السليلوز (٣).

تعريف الجذع :-

الجذع واحد جذوع النخل (٤)، والجذع من الدواب يختلف باختلاف النوع ، فالجذع من الإبل ما له أربعة أعوام ودخل في الخامسة ، ومن البقر ما له سنتان ودخل في الثالثة ، ومن الغنم ما له سنة ودخل في الثانية ، وقيل ستة أشهر ، ومن الخيل ما له سنتان ودخل في الثالثة (٥)

(١) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي للإمام أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ٩ / ٢٤٧ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

(٢) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي ٣ / ٢٣٢ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م ، البناية شرح الهداية المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ٦ / ٣٠١ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ٣ / ٩٧ الناشر: دار الحديث - القاهرة ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي ٤ / ٥٥ الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، الأم

المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي ٥ / ١٢٦ الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون طبعة سنة النشر: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م ، البيان في مذهب الإمام الشافعي المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي ١٠ / ٩٢ الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرزادوي الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ٨ / ٤٧٦ ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي ٦ / ٥٠٤ الطبعة: الأولى - ١٣٩٧ هـ .

(٣) المعجم الوسيط ١ / ٢٥٤ .

(٤) الصحاح ٣ / ١١٩٥

(٥) تهذيب اللغة ١ / ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، الصحاح ٣ / ١١٩٤ .

ولا يخرج استعمال الفقهاء للفظ الجذع عن المعنى اللغوي حيث تحدث الفقهاء عن الجذع في الأضحية ببيان أسنانها (١) .

تعريف الخلايا الجذعية :-

عُرفت الخلايا الجذعية بعدة تعريفات منها :-

١- أنها الخلايا ذات قابلية التحول إلى أي نوع من خلايا الجسم ، وفق معاملات بينية محددة في المختبر غير متخصصة ، ولا مكتملة الانقسام تتميز بقدرتها على التمايز ، عبر انقسامات خلوية متعددة ومتتالية إلى طيف واسع من أنواع الخلايا الناضجة والمتخصصة ، مثل خلايا العظم أو الجلد أو العضلات (٢) .

٢- الخلايا البدائية التي تؤدي إلى أنواع الأنسجة المختلفة في الجسم ، وتعتبر خلايا غير متخصصة وغير مكتملة الانقسام ، ولكنها قادرة على تكوين خلية بعد أن تنقسم عدة انقسامات في ظروف مناسبة تنمو وتتطور إلى الخلايا المطلوبة (٣) .

٣- مجموعة الخلايا غير المميزة التي تستطيع أن تتضاعف بشكل متطابق (٤) .

٤- الخلايا التي لها القدرة على الانقسام غير المحدود في المزارع الخلوية لتعطي طلائع الخلايا المتخصصة فيما بعد (٥)

٥- الخلايا غير المتخصصة التي تمتلك القدرة على التحول إلى أي نوع من أنواع

(١) تحفة الفقهاء المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي ٣ / ٨٤ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، الكافي في فقه أهل المدينة المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ١ / ٢٠٤ الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب المؤلف: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي ١ / ٣٩٧ الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، المغني المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي ٣ / ٤٧٤ الناشر: مكتبة القاهرة .

(٢) أبحاث الخلايا الجذعية : وجهة نظر شرعية وتشريعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٦٦ بحث منشور بمجلة جيل الدراسات المقارنة - مركز جيل البحث العلمي - الجزائر العدد الأول سنة ٢٠١٦ م .

(٣) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٦٠ بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق جامعة المنصورة العدد ٤٨ سنة ٢٠١٠ م .

(٤) الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية للباحث طالب سلامة عيد المشاقبة ص ٤٠ رسالة دكتوراه في كلية الحقوق جامعة المنصورة ٢٠١٦ - ٢٠١٧ م .

(٥) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم ، د فاطمة محمد سعد القدوس ، د فاتن عبد الرحمن خورشيد ص ٨٥ ط مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز .

الخلايا المتخصصة (١)

٦- خلية مصدرها من المضغة أو جسم الشخص البالغ تستطيع في ظروف معينة محددة أن توالي الانقسام لمدة طويلة (٢) .

٧- هي اللبنة الأولى التي يتكون منها الجنين ، وبالتالي كافة أنواع خلاياه وأنسجته المختلفة (٣) .

التعريف المختار:

يمكن تعريف الخلايا الجذعية بأنها : الخلايا التي تنشأ مع بداية أصل الإنسان ، وتستمر بعد ولادته ، ولها القدرة على التكاثر والانقسام والتخصص فيما بعد ذلك

ثانياً : أقسام الخلايا الجذعية

تنقسم الخلايا الجذعية إلى عدة أقسام منها : -

١- الخلايا كاملة القدرة

وهي خلايا لها القدرة الكاملة على الانقسام والتحول إلى أي نوع من أنواع الخلايا المتخصصة ، ولها القدرة على تكوين الجنين (٤)

وتتكون هذه الخلايا من اندماج البويضة مع النطفة ، أو ما يسمى بالبويضة الملقحة ، وتمثل خلايا الجنين في الأيام الأربعة الأولى حيث يتكون الجنين حينئذ من خليتين إلى ثماني خلايا ، وتتسم هذه الخلايا بقدرتها على البقاء بدون تمايز حتى يتم استئصالها لزراعتها للحصول على سلالات خلايا المنشأ التي يمكن بعد ذلك التمايز إلى عديد من أنواع أنسجة الجسم البشري (٥) ، ولذا يمكن لكل خلية من الخلايا كاملة القدرة انتاج جنين كامل عند زراعتها في رحم الأنثى في الوقت

(١) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية رؤية شرعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ٥٨ بحث منشور بمجلة هدي الإسلام بالأردن المجلد ٤٨ العدد ٤ سنة ٢٠٠٤ م .

(٢) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ٥ - ٦ / ١٠ / ٢٠٠١ م عمان - الأردن .

(٣) دراسات فقهية في مسائل طبية د عبد السلام أحمد فيغو ص ١٩٨ ط دار القلم بالرباط الطبعة الأولى .

(٤) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٥ بحث بمجلة دراسات تراثية - مختبر تراث الغرب الإسلامي - كلية الآداب والعلوم الإنسانية بقاس- المغرب العدد ٢ سنة ٢٠١٤ م ، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٢٧ ط دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع بالرياض ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥١ ط دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

(٥) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية - دراسة تأصيلية في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي - د حمدي أحمد سعد أحمد ص ٢١٣٩ بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا العدد ٢٦ سنة ٢٠١١ م .

المناسب (١) ، وهذه الخلايا تتكون بعد ساعات قليلة من تلقيح البويضة وتسبق مرحلة التوتية (٢)

٢- الخلايا وافرة القدرة

وهي خلايا لها القدرة على التكاثر لتكوين أي نوع من أنواع الخلايا كخلايا الكبد أو الدماغ أو الكلى أو خلايا عضلة القلب أو غيرها ، لكنها لا تستطيع تكوين الخلايا الداعمة للجنين كالأغشية والمشيمة ، وتوجد هذه الخلايا بالكتلة الخلوية الداخلة للجنين (٣) ، والمصدر الأساسي لهذا النوع من الخلايا الجذعية هو الطبقة الداخلية للجنين في مراحله الأولى ، ولذا يطلق عليها الخلايا الجذعية الجنينية ، ويمكن أن تؤخذ هذه الخلايا أيضاً من الجنين وهو في عمر خمسة إلى سبعة أسابيع ، حيث يكون الجنين في هذه المراحل طبقة داخلية تؤخذ منها هذه الخلايا إذ يتكون الجنين في هذه المرحلة من أربعين خلية تقريباً بينما تنتج الطبقة الخارجية خلايا المشيمة التي تقوم بحماية الجنين من أي رفض للجهاز المناعي كما تقوم بتغذيته (٤)

٣- الخلايا متعددة القدرة

وهي خلايا متخصصة تقوم بتكوين خلايا ذات وظائف محددة فهي تتكاثر لتكوين أنواع مختلفة من الخلايا ، ولكن من نسيج واحد مثل خلايا الدم الجذرية التي تكون خلايا الدم الحمراء والبيضاء والصفائح الدموية وخلايا الجلد الجذرية التي تكون من خلايا الجلد بأنواع مختلفة ، وهي التي توجد في جسم الإنسان البالغ (٥) ، فالخلايا الجذعية متعددة القدرة الموجودة في الجلد تستطيع إنتاج جميع أنواع الخلايا ، التي يحتاج إليها الجلد ، ولكنها تفتقد القدرة على إنتاج خلايا الكبد والبنكرياس (٦) ، وهذه الخلايا يمكن أن تتحول إلى أكثر من ٢٠٠ نوع من الأنسجة المختلفة (٧) .

(١) الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية للباحث طالب سلامة عيد المشاقبة ص ٤١
(٢) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي دراسة فقهية مقارنة د إيمان مختار مختار مصطفى ص ٣١ ط مكتبة الوفاء القانونية الطبعة الأولى ٢٠١٠ م
(٣) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٥ ، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٢٧ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥١ .

(٤) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية - دراسة تأصيلية في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي - د حمدي أحمد سعد أحمد ص ٢١٣٨ .

(٥) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٥ ، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٢٧ .

(٦) الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية للباحث طالب سلامة عيد المشاقبة ص ٤١
(٧) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص

٤- الخلايا الجذعية أحادية القدرات : وهي منتشرة في جميع أنحاء الجسم وهي قادرة علي انتاج نوع واحد من الخلايا المتخصصة التقسيم حسب مصادر أو طرق الحصول عليها (١) .

ثالثاً : الأمراض التي يمكن معالجتها عن طريق الخلايا الجذعية إن العلماء والأطباء يعلقون على الخلايا الجذعية - بعد الله سبحانه وتعالى - في علاج العديد من الأمراض (٢) .

وتستخدم الخلايا الجذعية فيما يعرف بالعلاج الخلوي ، حيث إن هناك العديد من الأمراض والاعتلالات التي يكون سببها الرئيس هو تعطل الوظائف الخلوية ، وتحطم أنسجة الجسم للخلايا الجذعية ، التي يتم تحضيرها لتكوين خلايا متخصصة تمثل مصدراً متجديداً لإحلال الخلايا والأنسجة ، مما يوفر علاجاً لعدد كبير من الأمراض المستعصية (٣) ، كما تشير الدراسات إلى أن الخلايا الجذعية بما تملكه من خصائص ومميزات ، ولها القدرة على تكوين الأنسجة والخلايا المتخصصة وتعويض التالف أو المعطل منها يمكن استخدامها في علاج ما يلي (٤) :-

١- الأمراض العصبية

إن من أهم الأمراض التي يمكن أن تحقق فيها الخلايا الجذعية الجنينية نجاحاً طبيياً هي بعض أمراض الجهاز العصبي خاصة مرض باركنسون ، ومرض الزهايمر (٥) ، والأضرار التي تصيب الدماغ والأعصاب والنخاع الشوكي ، وذلك بعزل خلايا جذعية عصبية قادرة على النمو لتشكل أنسجة جديدة وأعصاب (٦) .

٢- أمراض القلب

زراعة خلايا عضلية سليمة قد يقدم أملاً جديداً للمرضى الذين يعانون من أمراض القلب المزمنة ، التي تجعل القلب غير قادر على ضخ الدم بكميات كافية (٧) ، وبالتالي يمكن للخلايا القلبية الجديدة إصلاح القلوب المعطوبة (٨) .

(١) الخلايا الجذعية والأحكام الشرعية المتعلقة بها د أحمد شحادة بشير ص ٦٣ مجلة هدي الإسلام بالأردن العدد ٤ مجلد ٥٦ سنة ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م ، استنبات الأعضاء البشرية بوساطة الخلايا الجذعية والجنينات وحكمه في الشريعة الإسلامية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٤٤ رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية سنة ٢٠٠٨ م .

(٢) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٥٧ .

(٣) المرجع السابق

(٤) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٦ ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والانسانية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٧ بحث منشور بمجلة الوعي الإسلامي - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت - السنة ٣٩ العدد ٤٨

(٥) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٢ ، زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٥٧ .

(٦) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥٥ .

(٧) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٦ ، ٦٧ ، نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٨ .

(٨) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٧ .

ويتمثل هذا الأمل في تكوين خلايا عضلية قلبية من الخلايا الجذعية المختلفة ، ومن ثم زراعتها في عضلة القلب الضعيفة ، وذلك بهدف تعزيز القدرة الوظيفية للقلب الضعيف (١) ، فتبدأ بإفرازات مادة تساعد على نمو شرايين القلب ، وهذه الطريقة يمكن تطبيقها على المرضى الذين لم تنجح معالجة شرايين قلوبهم بالوسائل المتبعة كتوسيع الشرايين ، كما أنه يمكن أن تصير بديلاً ناجحاً عن عمليات زراعة القلب (٢) .

٣- أمراض السكري

وذلك بأن تستخدم للحصول على خلايا تنتج الأنسولين (٣) ، ففي العديد من الأشخاص الذين يعانون من النوع الأول من السكري ، يتعطل إنتاج الأنسولين من الخلايا البنكرياسية المنتجة له التي تعرف بجزر لانجرهانز في الوقت الحالي تتوفر أدلة على أن زراعة البنكرياس أو الخلايا المعزولة من الجزر البنكرياسية قد تحدد من الحاجة إلى حقن الأنسولين ، الخطوط الخلوية من خلايا الجزر البنكرياسية المشتقة من الخلايا الجذعية البشرية يمكن استخدامها في أبحاث مرض السكري ، ومن ثم زراعتها في المرضى

وبالرغم من أن هذه الأبحاث تعطي أملاً كبيراً ، إلا أنه لا يزال هناك الكثير من الجهد الذي يتوجب بذله قبل تحقيق هذه الآمال لوجود تحديات تقنية لا بد من التغلب عليها أولاً قبل البدء في تطبيق هذه الاكتشافات في العيادات الطبية ، ومع أن هذه التحديات كبيرة وصعبة إلا أنها ليست مستحيلة (٤) .

٤- علاج أمراض العقم وتأخر الإنجاب

يمكن للخلايا الجذعية علاج أمراض الإنجاب ، وحالات العقم حيث توصل أطباء إيطاليون إلى إيجاد أول مهبل باستخدام خلايا جذعية لمريضتين ولدتا بدون مهبل (٥)

٥- مرض شلل الرعاش ، والحروق ، والتهابات المفاصل الرنياتي (الروماتويد) (٦) .

٦- علاج أنواع مختلفة من السرطان وذلك كسرطان الدم ، وسرطان الصدر ، وسرطان الرنتين ، وذلك بحقن المريض المصاب بهذه الخلايا قبل معالجته بالمحاليل الكيميائية والأشعة النووية ، وقد عولجت طفلة تعاني من ورم بالخلايا الجذعية فشفيت بإذن الله - من مرضها - (٧) .

(١) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٧ .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥٥ .

(٣) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٧ .

(٤) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٧ .

(٥) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د حمدي أحمد سعد أحمد ص ٢١٥٥ ، ٢١٥٦ .

(٦) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٧ .

(٧) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥٥ .

٧- ترقيع الجلد والحروق ، وأمراض الكلى (١).

٨- أمراض الكبد (٢).

وذلك باستخدام خلايا الدم الأولية الموجودة في النخاع العظمي ، حيث أثبتت الأبحاث تحول هذه الخلايا بعد تلفها في الكبد إلى خلايا كبدية ، وبهذا يمكن معالجة كثير من الحالات التي تعاني من الفشل الكبدي (٣).

٩- علاج فقدان السمع

يمكن علاج فقدان السمع ومشاكله عن طريق الخلايا الجذعية ، وذلك بزرع خلايا مستأصلة من الأنف وخاصة عن طريق الخلايا الجنينية لقدرتها الفائقة على الانقسام والتحول ، ومن ثم يمكن عن طريق هذه الخلايا علاج مشاكل السمع منذ الطفولة (٤).

١٠- علاج أمراض العيون

وذلك عن طريق زرع الخلايا الجذعية كعلاج اعتلالات الشبكية الناجمة عن مضاعفات مرض السكري ، والتي يمكن أن تؤدي في النهاية إلى العمى ، وعلاج ضمور العصب البصري ، نتيجة تعرضها للتلف لأي سبب من الأسباب ولقد نجح العلماء في اليابان في استخدام الخلايا الجذعية للحصول على شبكية العين ثلاثية الأبعاد والتي تحتوي على نوعين من الصورة ، التي يتم استقبالها عن طريق خليات الإحساس في شبكية وعصية العين .

كما استطاع أطباء العيون في مستشفى الملكة فيكتوريا بإنجلترا، استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في إعادة البصر لأربعين شخصاً من المكفوفين، من خلال زراعة تلك الخلايا الجذعية للأشخاص المولودين ولديهم عيب خلقي في نمو القرنية بالشكل الصحيح، بحيث لا تجدي معهم عمليات زراعة القرنية وحدها ، ونجحت الخلايا الجذعية في استعادتهم للبصر بعد أن فقدوه (٥).

ومن خلال ما سبق يتضح امكانية استخدام الخلايا الجذعية في علاج كثير من الأمراض ، وإن كان بعضها ما زال تحت التجارب والأبحاث العملية .

(١) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٢ .

(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٢ ، دراسات فقهية في مسائل طبية د عبد السلام أحمد فيغو ص ٢٠٤ .

(٣) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٨ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٥٤ .

(٤) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د حمدي أحمد سعد أحمد ص ٢١٦٠ ، ٢١٦١ .

(٥) الخلايا الجذعية وعلاج أمراض العيون المستعصية آفاق طبية واعدة د محمد السقا عيد ص ٥٩ .

المبحث الأول

استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة في العلاج

وفيه مطلبان :

المطلب الأول:

استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً في العلاج.

المطلب الثاني:

استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمدًا في العلاج.

المطلب الأول

استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً في العلاج

يراد بالإجهاض : الولد الساقط قبل تمامه (١) .

ويراد بالإجهاض التلقائي : الذي يحدث بدون سبب ظاهر دون أن يقوم شخص ما بإحداثه (٢) .

أسباب الإجهاض

قد يقع الإجهاض للجنين تلقائياً ، وذلك لأسباب منها:-

١- أسباب تتعلق بالجنين، فقد يكون لفساد في الجنين (٣) ، وذلك كخلل في الصبغيات (الكروموسومات) ، أو إصابة الجنين بمرض في أشهره الأولى أو أسبابه الأولى كالحمل الحويصلي أو العنقودي ، أو أمراض الجنين الوراثية (٤) ، فالآفات التي تصيب الأجنة بمنزلة الآفات التي تصيب الثمار (٥) .

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ١ / ٢٢٩ الناشر: دار الكتاب الإسلامي ، وفي هذا المعنى أيضاً : مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي ١ / ٥٦ الناشر: دار إحياء التراث العربي ، النجم الوهاج ٣ / ٦٧ ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي ٤ / ٣٦ الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية، ١٥٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٢) إجراب التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستتبنة د محمد على البار مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ١٧٩٤

(٣) التبيين في أقسام القرآن لابن قيم الجوزية ص ٣٥٨ ط دار المعرفة - بيروت - لبنان .

(٤) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي د إبراهيم محمد قاسم بن محمد رحيم ص ١٢١ ط سلسلة إصدارات الحكمة الصادرة عن مجلة الحكمة الصادرة في بريطانيا الطبعة الثانية ٣٠ / ١٤ هـ - ٢٠٠٩ م .

(٥) التبيين في أقسام القرآن لابن قيم الجوزية ص ٣٥٨ ط دار المعرفة - بيروت - لبنان .

٢- أسباب تتعلق بالأم لفساد في طبيعة الأم كوجود خلل في جهاز المرأة التناسلي مثل عيوب خلقية في الرحم ، أو نتيجة أمراض عامة في الأم كمرض البول السكري والزهري وأمراض الكلى، أو نقص هرمون البروجسترون لدى الأم (١)
٣- أسباب تتعلق بالأب كما لو كان لديه شذوذ في الحيوانات المنوية وارتفاع نسبتها في المنى وسوء تغذية الأب (٢) .

ولما كان عدد الأجنة المجهضة يعد بالملايين وربما زاد عن مائة مليون جنين سنوياً، لهذا كله فإن الاستفادة من هذه الأجنة ، أمر يبدو في ظاهره على الأقل عمل انساني مثمر ، فعلى سبيل المثال في بداية الثمانيات بدأت عملية زرع خلايا من الغدة الكظرية أو من خلايا الدماغ التي تؤخذ من الأجنة وتزرع في المرضى الذين يعانون من مرض الشلل الرعاش الباركنسونزم (٣).

ويمكن الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الأجنة المجهضة (٤) ، وتسمى الخلايا الجذعية الجنينية ، وهي خلايا متعددة القدرات ، وهذه الخلايا يتم الحصول عليها من أجنة يقاس عمرها بالأيام فهي خلايا بدائية تظهر بعد ستة أيام إلى ثلاثة عشر يوماً من الإخصاب ، وهذه الخلايا تملك القدرة أو القابلية في هذه المرحلة على التطور والنمو والانقسام بلا حدود وإعطاء الخلايا المتخصصة كلها ويمكنها أن تتحول إلى أي نوع من أنواع أعضاء أو أنسجة الجسم البشري تقريباً (٥).

وذهب البعض إلى أن الخلايا الجذعية تؤخذ من الجنين وهو في مرحلة البلاستوسايت ، أي جنين عمره من ثلاثة إلى ستة أيام (٦) ، فهذه الأجنة لا تكون مشتقة من البويضات المخصبة في جسم المرأة ، ولكن من خلايا منشأ جنينية بشرية تبلغ من العمر عادة أربعة أو خمسة أيام (٧).

وفي هذه الحالة يمكن الاستفادة من هذه الأجنة المجهضة تلقائياً في مسألة الخلايا الجذعية خاصة إذا وقع الإجهاض بين الأسبوع الخامس والأسبوع التاسع من عمر الجنين (٨).

(١) التبيين في أقسام القرآن لابن قيم الجوزية ص ٣٥٨ ، إيجاب التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستنبطة د محمد على البار مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ١٧٩٤ .

(٢) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي د إبراهيم محمد قاسم بن محمد رحيم ص ١٢٢ .
(٣) إيجاب التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستنبطة د محمد على البار مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ١٧٩٦

(٤) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٦ .

(٥) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٧ .

(٦) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٦ .

(٧) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٦٩ .

(٨) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٢٩ .

وهذه الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة لها مميزات عن غيرها من الخلايا الجذعية الأخرى وذلك نظراً لما يأتي :-

١- أنها تتميز بالقدرة العالية على الانقسام ولديها المقدرة الفورية على إفراز عوامل النمو المختلفة ، لتدفع بها نفسها ومن حولها من خلايا إلى الانقسام والنمو^(١).

٢- أنها تتمتع بعدم وجود خاصية التضاد المناعي مع الأنسجة الغريبة عنها فهي تقبل جميع البصمات الوراثية الأخرى من كل الخلايا الجذعية ، التي تؤخذ من نقي العظام^(٢).

حكم الاستفادة بالخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً في العلاج بيان الحكم في هذه المسألة يأتي على حالتين :

أولاً : إذا لم يمكن الاستفادة من الخلايا الجذعية

ربما لا يمكن الاستفادة من الأجنة المجهضة تلقائياً وذلك لأسباب منها :-

١- عدم امكانية معرفة موعد سقوط هذه الأجنة ، حيث يحصل ذلك بشكل مفاجئ ، وربما يحدث ذلك في مكان لا يتوفر فيه الوسائل الكفيلة بالاحتفاظ بها بصورة سليمة^(٣).

٢- استخدام الأنسجة التي مضى على موتها وقت طويل لا فائدة تُرجى منها^(٤).

٣- وجد أن الإسقاط التلقائي مصحوب في نسبة عالية منه بتلوثات جرثومية ،

يحرم من أجلها أن تُستعمل في العلاج ، وأن تودع أنسجتها أبدان المرضى^(٥) .
٤- في الغالب تحتوي هذه الأجنة المجهضة تلقائياً على تشوهات في الجينات أو الكروموسومات بشكل كبير ، وهذا هو ما يسبب سقوطها ، وتخلص الجسم منها قبل فترة الولادة^(٦).

ففي هذه الحالة لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من الجنين المجهض تلقائياً لعدم الفائدة من ذلك لأن في استخراجها بما تحمله من تلوثات فيه ضرر ، وربما تسبب في حدوث أضرار كثيرة ، وقد نهى النبي ﷺ عن الضرر حيث قال

(١) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٢٨ .

(٢) المرجع السابق ٢٢٨ .

(٣) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٢٥ .

(٤) إجراب التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستنبطة د محمد على البار ص ١٣٤٠ .

(٥) استخدام الأجنة في البحث والعلاج ، الوليد عديم الدماغ مصدراً لزراعة الأعضاء د حسان

تحوت بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء ٣ ص ١٨٥١ .

(٦) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٢٥ .

﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾^(١).

الحالة الثانية : إذا أمكن الاستفادة من الأجنة المجهضة تلقائياً ، ففي هذه الحالة يمكن القول بجواز الاستفادة منها – إن أمكن ذلك – من خلال الخلايا الجذعية من هذا الجنين المجهض تلقائياً للعلاج ، وذلك لما يلي:-

١- أن الجنين مات موتاً طبيعياً وليس في أخذ خلاياه اعتداء على حياته أو تشويه لصورته .

٢- أن الخلايا الجذعية المأخوذة من الجنين في هذه الحالة ، تم الحصول عليها قبل حصول الحياة الكاملة فيه (٢).

ولكن يشترط موافقة الزوجين في هذه الحالة ، وهذا ما اشترطه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيث نص على أنه (يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج ، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال – المصادر الآتية . . . ٤- الجنين السقط تلقائياً أو لسبب علاجي يجيزه الشرع ، وبإذن الوالدين)(٣).

المطلب الثاني

استخدام الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمداً في العلاج

أولاً : إذا تم الإجهاض عمداً من أجل الاستفادة من الخلايا الجذعية قد يتم الإجهاض عمداً ، لاستخراج الخلايا الجذعية والاستفادة منها ، وفي هذه الحالة لا بد من بيان آراء الفقهاء في مسألة الإجهاض لأن الإجهاض قد تم عمداً واختياراً .

حكم الإجهاض بعد نفخ الروح .

(١) سنن ابن ماجه المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ٧٨٤/٢ ح (٢٣٤١) أبواب الأحكام - باب من بنى في حقه ما يضر بجاره ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي ، مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ٥/ ٥٥٥ ح (٢٨٦٥) الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، الموطأ المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني ٤/ ١٠٧٨ الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، المستدرک على الصحيحين المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ٢/٦٦٢ ح (٢٣٤٥) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ وقال (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه) .

(٢) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية د عباس أحمد الباز ص ٢٢٩ .

(٣) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

إن نفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً (١) لما رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، «إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات، فيكتب عمله، وأجله، ورزقه، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح (٢) ، فدل هذا الحديث على أن نفخ الروح يكون بعد النطفة والعلقة والمضغة ، وكل مرحلة تكون أربعين يوماً ، فيكون نفخ الروح بعد مائة وعشرين يوماً .

وقد اتفق الفقهاء على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح بغير عذر (٣) واعتبر بعض الفقهاء أن من فعل ذلك يأنم إثم القتل لو استبان خلقه ومات بفعلها (٤) ، وتصير قاتلة (٥) ، وأشد من ذلك إذا نفخ فيه الروح فإنه قتل نفس (٦) ، بل ذهب الإمام ابن حزم إلى أنه يجب القود إن تعمد الإسقاط (٧) ، وذلك لقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (٨) ، والجنين بعد نفخ الروح صار نفساً ، وقد نهى الله تعالى عن قتل النفس

حكم الإجهاض قبل نفخ الروح

اختلف الفقهاء في حكم الإجهاض قبل نفخ الروح وذلك على خمسة آراء:
 الرأي الأول : يرى إباحتها الإجهاض قبل نفخ الروح مطلقاً .
 وهذا مذهب جمهور الحنفية (٩) ، وبعض الحنابلة (١٠) .
 الرأي الثاني : يرى كراهية الإجهاض قبل نفخ الروح .
 وهذا مذهب بعض الحنفية (١١) ، وبعض المالكية (١٢) .
 الرأي الثالث : يرى تحريم الإجهاض قبل نفخ الروح .

(١) حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ ، حاشية الرشدي - مطبوع مع نهاية المحتاج - ٧ / ١٣٦ ، إعانة الطالبين ٤ / ١٤٧ ، المحلي ١١ / ٢٣٨ .
 (٢) صحيح البخاري ٤ / ١٣٣ ح (٣٣٣٢) باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته .
 (٣) حاشية ابن عابدين ٦ / ٥٩١ ، المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ ، الذخيرة ٤ / ٤١٩ ، القوانين الفقهية ص ١٤١ ، حاشية الدسوقي والشرح الكبير ٢ / ٢٦٧ ، حاشية الصاوي ٢ / ٤٢٠ ، إعانة الطالبين ٤ / ١٤٧ ، حاشية الروض المربع ١ / ٤٠٨ ، أحكام النساء ص ٣٠٦ ، المحلي ١١ / ٢٣٩ .

(٤) حاشية ابن عابدين ٦ / ٥٩١ .

(٥) المحيط البرهاني ٥ / ٣٤٧ ، أحكام النساء ص ٣٠٦ .

(٦) الذخيرة ٤ / ٤١٩ ، القوانين الفقهية ص ١٤١ .

(٧) المحلي ١١ / ٢٣٩ .

(٨) من الآية (١٥١) من سورة الأنعام ، ومن الآية (٣٣) من سورة الإسراء .

(٩) تحفة الملوك ص ٢٣٩ ، الدر المختار ص ١٩٧ ، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك ص ٤٢٤ ، حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ ، المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .

(١٠) الإنصاف ١ / ٣٨٦ ، كشاف القناع ١ / ٢٢٠ .

(١١) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ ، حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ .

(١٢) حاشية الدسوقي ٢ / ٢٦٧ ، شرح مختصر خليل للخرشي ٣ / ٢٢٥ .

وهذا مذهب بعض الحنفية (١) ، والمالكية - على المعتمد - (٢) ، والشافعية - على الأوجه - (٣) ، وبعض الحنابلة (٤) ، والظاهرية (٥) .
 الرأي الرابع : يرى جواز الإجهاض إذا كان نطفة فقط .
 وهذا مذهب بعض المالكية (٦) ، وبعض الحنابلة (٧) .
 الرأي الخامس : يرى جواز الإجهاض إذا كان نطفة وعلقة .
 وهذا مذهب أبو إسحاق المروزي - من الشافعية - (٨) .
 الأدلة :

أدلة الرأي الأول :

استدل أصحاب الرأي الأول على إباحة الإجهاض قبل نفخ الروح مطلقاً بالأثر والمعقول

أما الأثر فما روي أن علياً - رضي الله عنه - قال لا تكون موعودة حتى تمر عليها التارات السبع وتلا قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكُ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (٩) (١٠) .
 وأما المعقول فمنه :-

- ١- أنه ليس بآدمي ما لم يستن خلقه (١١) .
- ٢- أنه قبل مضي المدة التي ينفخ فيها الروح لا حكم لها (١٢) .

(١) حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ ، المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .
 (٢) الذخيرة ٤ / ٤١٩ ، القوانين الفقهية ص ١٤١ ، مواهب الجليل ٣ / ٤٧٧ ، الشرح الكبير - مع حاشية الدسوقي - ٢ / ٢٦٧ ، حاشية الدسوقي ٢ / ٢٦٧ .
 (٣) تحفة المحتاج ٩ / ٤١ ، حاشية قليوبي ٤ / ١٦٠ ، إعانة الطالبين ٤ / ١٤٧ ، إحياء علوم الدين ٢ / ٥١ .
 (٤) الإنصاف ١ / ٣٨٦ ، أحكام النساء ص ٣٠٦ .
 (٥) المحلى ١١ / ٢٣٩ .
 (٦) مواهب الجليل ٣ / ٤٧٧ ، شرح مختص خليل ٣ / ٢٢٦ .
 (٧) مطالب أولي النهى ١ / ٢٦٧ ، حاشية الروض المربع ١ / ٤٠٨ ، منتهى الإرادات ١ / ١٣٢ .
 (٨) تحفة المحتاج ٧ / ١٨٦ ، حاشية الشبراملسي - مطبوع مع نهاية المحتاج - ٦ / ١٨٢ ، إعانة الطالبين ٣ / ٢٩٨ ، حاشية البيجرمي على الخطيب ٣ / ٣٦٠ .
 (٩) الآيات ١٢ ، ١٣ ، ١٤ من سورة المؤمنون .
 (١٠) شرح مشكل الآثار ٥ / ١٧٤ ، شرح معاني الآثار ٣ / ٣٢ .
 (١١) منحة السلوك في شرح تحفة الملوك ص ٤٢٤ ، المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .
 (١٢) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .

٣- قياساً على العزل (١) الذي هو الانزال خارج الفرج (٢) بجامع الإنزال خارج الرحم .

المناقشة : نوقش ذلك بأنه في العزل لم يصل الماء إلى الرحم ، وبالتالي ليس مآله الحياة ، لأنه يحتاج إلى صنع بعد ذلك لينفخ فيه الروح وهو الإلقاء في الرحم (٣) ، وهذا بخلاف الإجهاض بعد وصول الماء إلى الرحم ، كما أن المنى حال نزوله محض جماد لم يتهيأ للحياة بوجه بخلافه بعد استقراره في الرحم وأخذه في مبادئ التخلق (٤).

٤- أنه ما جنى على موجود (٥).

٥- أن ما لم تحله الروح لا يبيعث ، وبالتالي لا يحرم إسقاطه (٦) .

أدلة الرأي الثاني : استدلت أصحاب الرأي الثاني على كراهية الإجهاض قبل نفخ الروح بالمعقول ، وهو أن مآل الماء بعدما وصل إلى الرحم الحياة فإنه لا يحتاج إلى صنع أحد بعد ذلك لينفخ فيه الروح (٧) ، فكان إسقاطه مكروهاً أدلة الرأي الثالث : استدلت أصحاب الرأي الثالث على تحريم الإجهاض قبل نفخ الروح بالسنة والمعقول

أما السنة فما رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، «إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات، فيكتب عمله، وأجله، ورزقه، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح (٨).

وجه الدلالة : أن الضمير في قوله ﷺ (فينفخ فيه الروح) عائد على الآدمي قبل نفخ الروح ، فدل ذلك على أن الحمل تسري فيه الحياة من أول يوم (٩)، فحرم الإجهاض حتى قبل نفخ الروح .
وأما المعقول فمنه :-

١- القياس على تحريم كسر بيض الصيد للمحرم ، فإذا كسر المحرم بيض الصيد يضمن لأنه أصل الصيد ، فلما كان مؤاخذاً بالجزاء ثمة فلا أقل من أن يلحقها إثم

(١) مواهب الجليل ٣ / ٤٧٧ .

(٢) الدر المختار ص ١٩٧ ، حاشية الصاوي ٢ / ٤٢٠ .

(٣) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .

(٤) حاشية الرشدي - مطبوع مع نهاية المحتاج - ٧ / ١٣٦ ، إعانة الطالبين ٤ / ١٤٧ .

(٥) التاج والإكليل ٨ / ٣٩٨ .

(٦) كشف القناع ١ / ٢٢٠ .

(٧) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ ، حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ .

(٨) صحيح البخاري ٤ / ١٣٣ ح (٣٣٣٢) باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته .

(٩) حكم الجنابة على الجنين (الإجهاض) دراسة فقهية مقارنة د عبد الله عبد العزيز العجلان ص ٤٠ الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .

هنا (١) لأن المنى أصل الإنسان ، والإثم لا يكون إلا عن فعل محرم
 ٢- أنها الموعدة (٢) ، لأن الإجهاض يمنع وصول النفس إلى الحياة
 ٣- أن النطفة إذا وقعت في الرحم واختلطت بماء المرأة فإنها تستعد لقبول الحياة ، وإفساد ذلك جناية (٣) ، فيكون الإجهاض محرماً .
 ٤- أن موضوع النكاح لطلب الولد ، وليس من كل الماء يكون الولد فإذا تكون فقد حصل المقصود من النكاح فتعمد إسقاطه مخالف لمراد الحكمة من النكاح
 ٥- أن الحمل في أوله مترق إلى الكمال وسار إلى التمام (٤) .
 ٦- أن ذلك جناية على موجود حاصل ، وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية (٥) .
 أدلة الرأي الرابع : استدل أصحاب الرأي الرابع على جواز الإجهاض إذا كان نطفة فقط بالمعقول ، وهو أن النطفة لم تنعقد بعد وقد لا تنعقد ولداً ، أما العلقة فإنها انعقدت (٦) ، وبالتالي يجوز الإجهاض حال النطفة دون العلقة .
 أدلة الرأي الخامس

لم أجد - فيما اطلعت عليه - أدلة للرأي الخامس القائل بجواز الإجهاض إذا كان نطفة وعلقة ، ولكن يمكن أن يستدل لهم بأن مرحلة النطفة والعلقة بعيدة عن نفخ الروح بخلاف مرحلة المضغة التي هي قريبة من مرحلة نفخ الروح ، فكان المنع للاحتياط لعدم وقوع المتفق على تحريمه ، وهو الإجهاض بعد نفخ الروح .
 الرأي الرابع : يمكن القول بأن الرأي الرابع هو ما ذهب إليه أصحاب الرأي الثالث ، القائلين بتحريم الإجهاض مطلقاً ، وذلك حفاظاً على أصل الإنسان الذي كرمه الله تعالى ، ولبقاء النوع الإنساني بعدم الاعتداء عليه ، ومنعه من التكوين الذي أراده الله عز وجل

وبناء على ذلك فإنه يمكن القول بعدم جواز الإجهاض عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية ، والاستفادة منها وذلك لما يلي :-

- ١- أن في ذلك امتهاً لكرامة الإنسان .
- ٢- لا يمكن القبول بالحفاظ على حياة إنسان على حساب إنسان آخر (٧) حيث إنه يترتب على الاستفادة بالخلايا الجذعية عدم إتمام تكوين الجنين ، وبالتالي هلاكه .
- ٣- أن الأصل في الإجهاض التحريم ، وإنما أبيح للضرورة في بعض الحالات ، فلا

(١) حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ ، ٦ / ٥٩١ .

(٢) مواهب الجليل ٣ / ٤٧٧ ، أحكام النساء ص ٣٠٦ .

(٣) إحياء علوم الدين ٢ / ٥١ .

(٤) أحكام النساء ص ٣٠٦ .

(٥) إحياء علوم الدين ٢ / ٥١ .

(٦) مطالب أولي النهي ١ / ٢٦٧ .

(٧) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ١٠ .

يتوسع في ذلك (١) ، وذلك للقاعدة الفقهية الضرورات تقدر بقدرها (٢) .
٤- سداً لذرائع الفساد والمتاجرة بالأجنة ، وتأجير الأرحام لهذا الغرض (٣) .
وبذلك يتضح أن الإسلام يعارض بقوة استخدام الخلايا الجذعية الجنينية المأخوذة من الأجنة البشرية بعد إهلاكها ، وتحت أي ظرف لأن ذلك يتناقض مع كرامة الجنين الإنسانية ، وحماية الجينات على الخلايا الجذعية متعددة القدرات هو أمر لا يمكن تبريره للاعتبارات الدينية والأخلاقية والإنسانية ، وبهذا تكون الشريعة الإسلامية أول تشريع في العالم ينظم أحكام الجنين - بوصفه أصل الأدمي ومادته - والحقوق المتعلقة به ، وهذا منذ خمسة عشر قرناً ، وقبل القوانين الوضعية والدولية ، فأحاطته بالحماية الشرعية وبسياج من الحقوق والضمانات ، تضمن له البقاء والحفظ والكرامة والحرمة والمعصومية ، وعدم الاعتداء أو الإهانة ، وتحريم العبث به أو التلاعب بجسده أو جثته (٤) .

ومما يؤيد عدم جواز الإجهاض عمداً للاستفادة من الخلايا الجذعية في العلاج ما جاء في عون المعبود من حرمة قتل الضفدع للتداوي بها حيث جاء فيه (٥) (عن ضفدع) بكسر فسكون فكسر وروي بفتح الدال أيضا قاله القاريء (يجعلها) أي هو وغيره (في دواء) بأن يجعلها مركبة مع غيرها من الأدوية والمعنى يستعملها لأجل دواء وشفاء داء (عن قتلها) أي وجعلها في الدواء لأن التداوي بها يتوقف على القتل فإذا حرم القتل حرم التداوي بها أيضاً ، وذلك إما لأنه نجس وإما لأنه مستفذر) ، فإذا حرم قتل الضفدع للتداوي بها حرم قتل الإنسان من باب أولى .

وقد ذهب بعض المعاصرين إلى جواز إسقاط الأجنة عمداً قبل أربعة أشهر لزراعة الأعضاء والتجارب العلمية (٦) ، ويلحق بهما الاستفادة من الخلايا الجذعية

واستدل على ذلك بما يأتي :-

١- أن الجنين قبل نفخ الروح ليس آدمياً ، وأنه مخلوق فيه نوع من الحياة ، تختلف عن الحياة التي تفيضها الروح على الجسد بعد اتصالها به فتجعله إنساناً ،

(١) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١١٩ .
(٢) الأشباه والنظائر للإمام ابن نجيم ١ / ٧٣ الأشباه والنظائر للإمام السيوطي ١ / ٨٤ ، المنثور ٢ / ٣٢٠ .

(٣) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي دراسة فقهية مقارنة د إيمان مختار مختار مصطفى ص ١٥٥ ، أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١١٩ .

(٤) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٣٠ .

(٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٠ / ٢٥٢ .

(٦) حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د محمد نعيم ياسين بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج ٣ / ١٩٢٣ .

وأن هذا الاتصال بين جسد الجنين والروح الانسانية ، إنما يحدثه الله تعالى بعد مائة وعشرين يوماً من تكوين الجنين (١).

٢- أن إجهاض الجنين قبل نفخ الروح مفسدة تقابلها مصالح كبيرة - كعلاج الأمراض المستعصية - فتغتر هذه المفسدة بجانب تلك المصالح (٢).

المناقشة : يمكن أن يناقش ذلك بالقاعدة الفقهية درء المفسد أولى من جلب المصالح (٣) ، وبالتالي يُمنع إجهاض الجنين عمداً قبل نفخ الروح للاستفادة بالخلايا الجذعية لما يترتب عليه من مفسد .

ثانياً : الإجهاض العمدي للجنين بسبب مشروع

قد يتم إجهاض الجنين عمداً بسبب مشروع كالخوف على حياة الأم أو غير ذلك من الأسباب ، ففي هذه الحالة يجوز الاستفادة من الخلايا الجذعية لهذا الجنين المجهض وذلك لما يأتي :-

١- أنه قبل مضي المدة التي تنفخ فيها الروح لا حكم لها (٤).

٢- أنه عند مقارنة المفسد المترتبة على هذا الإجراء بالمصالح التي تحصل من ذلك ، يرجح غلبة المصالح على المفسد ، فالاستفادة بالخلايا الجذعية من هذه الأجنة المجهضة لعلاج الأمراض المستعصية أكبر مصلحة من المساس بقطعة دم ولحم لم ينفخ فيه الروح (٥).

وهذا ما قرره المجمع الفقهي الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيث نص على أنه (يجوز الحصول على الخلايا الجذعية ، وتمييزها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال - المصادر الآتية ٤ - الجنين السقط تلقائياً أو لسبب علاجي يجيزه الشرع ، وبإذن الوالدين) (٦) ، مع تقييد هذا الجواز بعدم وجود طريقة أخرى للعلاج تكون خالية من المفسد وأقل ضرراً من هذه الطريقة (٧) ، وإذن الوالدين كما نص عليه المجمع الفقهي الإسلامي .

(١) حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د محمد نعيم ياسين ص ١٩٢٣ .

(٢) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٢٠ .

(٣) الأشباه والنظائر لابن نجيم ١ / ٧٨ ، الأشباه والنظائر للسيوطي ١ / ٨٧ ، الأشباه والنظائر للسبكي ١ / ١٠٥ .

(٤) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .

(٥) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٢٣ .

(٦) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

(٧) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٢٣ .

المبحث الثاني

استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة في العلاج

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: حكم التلقيح الزائد عن الحاجة .

المطلب الثاني:

استخدام الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي في العلاج .

المطلب الثالث :

استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة عمداً للحصول على الخلايا الجذعية.

المطلب الأول

حكم التلقيح الزائد عن الحاجة

الأصل أنه يجب عدم تلقيح بويضات زائدة عن الحاجة ، وأن يقتصر التلقيح على بيضتين أو ثلاث ، ثم تعاد هذه البويضات الملقحة إلى الرحم . وهذا ما نص عليه قرار مجمع الفقه الإسلامي ، بوجود الاقتصار عند تلقيح البويضات علي العدد المطلوب للزرع في كل مرة ، تفادياً لوجود فائض من البويضات الملقحة ، لما تحقق علمياً من إمكان حفظ البويضات غير ملقحة للسحب منها (١) . وأوصت الندوة الفقهية الطبية ، التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الندوة الثالثة - المنعقدة في الكويت - بأن لا يكون هناك فائض من البويضات الملقحة وذلك بأن يستمر العلماء في أبحاثهم قصد الاحتفاظ بالبويضات غير ملقحة مع إيجاد الأسلوب الذي يحفظ لها القدرة على التلقيح السوي فيما بعد (٢) ، لأن تلقيح بويضات أكثر من العدد المحتاج إليه يتطلب تجميد الزائد حتى لا يموت ، وتجميدها لا يجوز لأن فيه منعاً للحياة في اللقحة عن مواصلة نموها وتطورها حتى تصل إلى الغاية المقدره لها ، وأيضاً فإن ذلك يؤدي إلى وجود خلايا جنسية فيها حياة تتلف فيما بعد في حالة عدم نقلها إلى رحم المرأة ، وهذا أمر محرم لأن الخلية الجنسية فيها نوع من الحياة من لحظة تلقيح البويضة بالحيوان المنوي واحتراماً لأصل الحياة الإنسانية حتى لا تتخذ في غير ما خلقت له (٣) . وقد قررت ألمانيا الغربية حظر جميع التجارب علي جنين الإنسان ، أما بالنسبة للأجنة الفائضة في عمليات أطفال الأنابيب فإنها لم تكتمف بمنع التجارب عليها فقط

(١) انظر القرار رقم (٥٧ / ٦ / ٦) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ٦ ج ٣ ص ٢١٥١ ، ٢١٥٢ .

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٦ / ٢٠ / ٦٥ .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٦ ، ٤٨٧ .

، وإنما حظرت إنشائها أصلاً ، فعلى الطبيب ألا يعرض للمنويات إلا البويضات التي ينوي فعلاً إيداعها الرحم إذا افترض وأخصبت جميعاً ، ولا يتجاوز هذا العدد ، فإن كان أكبر عدد يودعه في الرحم أربعاً فلا يعرض للإخصاب إلا أربعاً ، فإن أخصب منها شيئاً أودعها جميعاً ، وإن هافت جميعاً أعاد المحاولة في الدورة التالية وهكذا ، والذي يختزنه بالتبريد هو البويضات غير الملقحة إذن ليسحب منها (١) .

المطلب الثاني

استخدام الخلايا الجذعية من اللقائم الفائضة

من عمليات التلقيح الصناعي في العلاج

على الرغم من التوصيات والقرارات ، التي نصت على عدم تلقيح أكثر من المطلوب ، لتفادي وجود فائض من البويضات الملقحة ، إلا أن المراكز الطبية التي تقوم بالتلقيح الصناعي لا تلتزم بذلك ، حيث تحتفظ بالبويضات الفائضة مجمدة ، لعدم تعريض المرأة لمشاكل ومتاعب التنظير ، وسحب البويضات والدخول إلى المستشفى في كل مرة ، وما يتبع ذلك من إجراءات طبية متعبة للمرأة بدنياً وكلفة مادياً (٢) ، وبالتالي يوجد فائض من البويضات الملقحة ، ويلاحظ أنه لا يتم الحصول على الخلايا الجذعية من تلقيح طبيعي يتم في رحم المرأة مطلقاً ، ولكن يتم في المختبرات للحصول على البويضات ، التي يجري في العادة إتلافها ضمن الفائض من عمليات التلقيح الصناعي خارج الرحم لعلاج العقم (٣) ، وبذلك يمكن الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة عن طريق الأجنة الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي (٤) .

ويكون من مصادر الخلايا الجذعية اللقائم الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب ، فيتم الحصول على الخلايا الجذعية من الجنين الباكر في مرحلة الكرة الجرثومية (البلاستولا) وهي الكرة الخلوية الصانعة التي تنشأ منها مختلف خلايا الجسم (٥) ، وذلك بإخراجها من النتروجين السائل ، ورفع التبريد عنها تدريجياً ، ثم تنمى حتى توصل نموها إلى اليوم الخامس أو السادس ، ثم تستخلص الخلايا الأصلية من كتلة الخلايا الداخلية للقيحة ، ثم تنمى هذه الخلايا في مزارع خلوية منتجة

(١) استخدام الأجنة في البحث والعلاج د حسان تحتوت بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة السادسة الجزء الثالث ص ١٨٥٣ .

(٢) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية د عباس أحمد الباز ص ٢٢٠
(٣) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٦٥ .

(٤) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٦ .

(٥) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٦ ، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٣ .

خطوطاً خلوية من الخلايا الجذعية ، وقد تحول بعض هذه الخلايا على أنواع من الأنسجة المختلفة (١) ، فالأجنة الفائضة مصدراً خصباً لاستخراج الخلايا الجذعية (٢) .

ويمكن الاستفادة بالخلايا الملقحة في مراحل الخلق الأولى ، بخاصة اللقيحة التي بلغت الأشواط الأولى من نموها وانقسمت من ٤ - ٨ خلايا جنينية ، حيث تتميز خلايا الجنين اليافع بقدرة عالية جداً على الانقسام بسرعة ولديها المقدرة الفورية على إفراز عوامل النمو المختلفة ، لتدفع بها عن نفسها ومن حولها من خلايا إلى الانقسام والنمو ، كما أنها تتمتع بعدم وجود خاصية التضاد المناعي مع الأنسجة الغريبة عنها لأنها تقبل جميع البصمات الوراثية الأخرى من كل الخلايا ، وهذا يفيد في الحصول على الخلايا الجذعية لمعالجة الأمراض (٣) .

وبالتالي فإن وجود فائض من البويضات الملقحة أصبح واقعاً موجوداً فهل يجوز الاستفادة من هذه الفائض من خلال الخلايا الجذعية لعلاج بعض الأمراض ؟
اختلف العلماء المعاصرون في الاستفادة من الخلايا الجذعية عن طريق اللقائح الفائضة في عملية التلقيح الصناعي ، وذلك على رأيين :-
الرأي الأول : عدم جواز الاستفادة من الخلايا الجذعية لهذه اللقائح .

وهذا ما ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيث قرر أنه (إذا حصل فائض من البويضات الملقحة بأي وجه من الوجوه تترك دون عناية طبية إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي) (٤) .
وهو رأي بعض المشاركين في الندوة الثالثة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت (٥) .

الرأي الثاني : ذهب إلى جواز الاستفادة من الخلايا الجذعية لهذه اللقائح الفائضة . وهذا رأي المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي (٦) ، ورأي غالبية المشاركين في الندوة الثالثة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت (٧) ، ورأي بعض المعاصرين (٨) .

(١) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦٥ .
(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٦ .

(٣) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية د عباس أحمد الباز ص ٢١٩ .
(٤) القرار رقم ٥٧ / ٦ / ٦ وذلك في الدورة السادسة ١٤١٠ هـ (انظر مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج ٣ ص ٢١٥٢) .

(٥) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ٢٠٦٥ .

(٦) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٣ .

(٧) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج ٣ ص ٢٠٦٥ .

(٨) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٣٠ .

الأدلة :

أدلة الرأي الأول :

استدل أصحاب الرأي الأول على عدم جواز الاستفادة من الخلايا الجذعية لهذه اللقائح بالكتاب ، والقياس ، والمعقول :-
أما الكتاب فمنه :-

١- قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ (١)

وجه الدلالة : حرم الله تعالى قتل النفس ، أي يعني بالنفس التي حرم الله قتلها (٢) إلا بما أبيض قتله من ردة أو قصاص أو زنا يوجب الرجم (٣) ، واستخراج الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة هو ازهاق للحياة الإنسانية في هذه البويضة (٤) ، لأن أخذ الخلايا الجذعية من هذه اللقائح يؤدي إلى تلفها حيث إنها تفقد القدرة على مواصلة نموها بعد أخذ الخلايا الجذعية منها (٥) فيكون حراماً .
المناقشة: نوقش ذلك بأن هذه الأجنة قبل مضي المدة التي ينفخ فيها الروح لا حكم لها (٦) ، كما ان القتل إزهاق لروح آدمي ، وهذه الخلايا لا توصف بكونها آدمياً ونفساً مستقلة إلا بعد نفخ الروح فيه (٧).

٢- قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ (٨)

وجه الدلالة: بين الله عز وجل أنه سبحانه كرم بني آدم ، أي جعل لهم شرفاً وفضلاً ، وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة (٩) ، والمزاج الأعدل والتمييز بالعقل ، والإفهام بالنطق والإشارة والخط والتهدى (١٠) ، واللقحة هي بداية الحياة الإنسانية التي ينشأ عنها الإنسان ، والإنسان مكرم في جميع أطواره ، وهذا يقتضي احترام هذه البذرة (١١) ، وبالتالي لا يجوز استخراج الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة لأنه ينافي التكريم .

(١) من الآية (١٥١) من سورة الأنعام ، ومن الآية (٣٣) من سورة الإسراء .

(٢) تفسير الطبري ١٢ / ٢٢٠ .

(٣) تفسير البغوي ٢ / ١٧٠ .

(٤) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٦٠ .

(٥) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦٦ .

(٦) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٤ .

(٧) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩٢ .

(٨) من الآية (٧٠) من سورة الإسراء .

(٩) تفسير القرطبي ١٠ / ٢٩٣ .

(١٠) تفسير البيضاوي ٣ / ٢٦٢ .

(١١) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩١ .

وأما القياس فمنه :-

١- القياس على تحريم كسر بيض الصيد للمحرم فإذا كسر الصيد ضمن لأنه أصل الصيد (١) ، لأن بيض الصيد هو أصل الصيد ، والبويضة الملحقة هي أصل الإنسان فحرم التعرض لها .

المناقشة: نوقش ذلك بأن هذا القياس مبني على أن كلاً منهما مآله إلى الحياة لو ترك على ما هو عليه ، وهذا لا يتحقق في اللقيحة التي خارج الرحم لأنها لو تركت فلن تنمو لتكوين إنسان (٢).

٢- قياس البويضات الملحقة خارج الرحم على البويضات الملحقة داخله فكما أنه لا يجوز التعرض للبويضات الملحقة داخل الرحم لا يجوز التعرض للبويضات

الملقحة خارجه (٣)

المناقشة: نوقش ذلك بأن هذا القياس قياس مع الفارق لأن اللقيحة اكتسبت الحرمة شرعاً لوجودها داخل الرحم ، بخلاف اللقائح الفائضة ، فهي خارج الرحم (٤).

وأما المعقول فمنه :-

١- أن هذه البويضة الملقحة هي أول أدوار الإنسان الذي كرمه الله تعالى ، وفيما بين إعدامها أو استعمالها في البحث العلمي أو تركها لشأنها للموت الطبيعي ، يبدو أن الاختيار الأخير أخفها حرمة ، إذ ليس فيه عدوان إيجابي على الحياة (٥).

٢- أن إعدام البويضات الملقحة لاستخراج الخلايا الجذعية اعتداء على جنين فيحرم اتلافها دون وجه حق (٦) ، إذ لا تستطيع الأجنة بعد أخذ الخلايا الجذعية من متابعة نموها لتكون جنيناً في المستقبل (٧)

المناقشة: نوقش ذلك بأن الأطباء استطاعوا حديثاً الاستفادة من البويضة الملقحة ، بدون التأثير على خلاياها بالتلف ، وبدون التأثير على دورة حياة اللقيحة في نموها بالمستقبل ، وذلك بأخذ خلية واحدة من البويضة بعد وصولها إلى مرحلة

(١) حاشية ابن عابدين ٣ / ١٧٦ ، ٦ / ٥٩١ .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩٤ .

(٣) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٦٣ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩٣ .

(٤) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩٤ .

(٥) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ٢٠٦٦ .

(٦) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٧ .

(٧) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٠ ، أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٤ .

الثمان خلايا وتحويل الخلية المأخوذة إلى خلايا جذعية جنينية ، دون إصابة الجنين بأي أذى ودون قتل البويضة الملقحة أو تعريضها للأذى (١) .
٣- أن استخراج الخلايا الجذعية الجنينية من الأجنة الفائضة قبل أن تخصص في اتجاه نسيج معين، يمكن أن يتسبب في حدوث بعض الأورام ، نتيجة ما يمكن أن يتكون من أنسجة الجسم ليس في حاجة إليها ، أو في أماكن غير مرغوب فيها (٢) .

وأما القواعد فاستدلوا بقاعدة درء المفسد أولى من جلب المصالح فإذا تعارض مفسدة ومصلة قدم دفع المفسدة غالباً، لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتناؤه بالمأمورات(٣) ، حيث يترتب على استخدام الأجنة الفائضة مفسدات كثيرة من أهمها بيع وشراء الخلايا الجذعية الجنينية بعد تحصيلها من الأجنة الفائضة إذ أن الاتجار بهذه الخلايا يدر أموالاً طائلة لأصحابها ، وخاصة في الدول الغربية التي لا تقيم للكرامة الإنسانية في مثل هذه الأمور أي وزن ، وكذلك فتح الباب أمام الكثير من المتساهلين للتلاعب بهذه الأجنة والعبث بها بحجة محاولتهم تحصيل الخلايا الجذعية الجنينية للعلاج (٤)

المناقشة: نوقش ذلك بأن جسم الإنسان الآدمي كرمه الله تعالى حيث قال سبحانه - «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ» (٥) ، وجسم الإنسان لا يقبل البيع أو الشراء ، فلا يملك الإنسان بيعه وشراءه ، وأما مشكلة العبث والتلاعب باللقاح الفائضة فهذا لا ينشأ عن ذات التصرف ، وإنما عن الانحراف في ممارسته ، وفي حقيقة الأمر أن كل مباح يمكن أن يساء استعماله فلا يكون ذلك سبباً للتحريم ، وإنما يكون حافزاً لأخذ الاحتياطات العملية عند التنفيذ (٦) .

أدلة الرأي الثاني :

استدل أصحاب الرأي الثاني على جواز الاستفادة من الخلايا الجذعية لهذه اللقاح بالكتاب ، والمعقول والقواعد الفقهية :-

(١) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣١ .

(٢) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د إيمان مختار مختار مصطفى ص ٢٤٥ ، ٢٤٦ .

(٣) الأشباه النظائر للإمام ابن نجيم الحنفي ج ١ ص ٧٦ ، الأشباه النظائر للإمام السيوطي ج ١ ص ٨٧ .

(٤) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٠ ، أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٤ .

(٥) من الآية (٧٠) من سورة الإسراء .

(٦) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٠ .

أما الكتاب فقولته تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾ (١).

وجه الدلالة: أن الله عز وجل وصف النطفة التي هي أصل الإنسان بأنها هي التي تكون في القرار المكين ، وما دام أن تلك النطفة لم يتحقق فيها ذلك الوصف لكونها خارج الرحم فلا يمكن أن تكون أصلاً للإنسان ، ومن ثم فلا يصبح لها حرمة (٢) ، فجاز الاستفادة بالخلايا الجذعية منها .

المناقشة: نوقش ذلك بأن اللقيحة وإن كانت ليست بإنسان إلا أنها أصل الإنسان ، وتنمو شيئاً فشيئاً لتكوين ما هو صالح لكونه إنساناً في حالة نقلها إلى الرحم (٣) .
أما المعقول فمنه : -

١- أن البويضات الملقحة ليس لها حرمة شرعية من أي نوع ولا احترام لها قبل أن تغرس في جدار الرحم (٤) .

٢- أن الانتفاع بالخلايا الجذعية الكامنة في نطفة الأمشاج التي تنشأ عن التلقيح الصناعي يتم أخذها والاستفادة منها ثم تترك النطفة تموت طبيعياً (٥) ، فلا يكون هناك تعدياً عليها .

المناقشة : يمكن أن يناقش ذلك بأن التعدي في هذه الحالة بالتسبب ، وليس بالمباشرة

٣- أن في استخدام الخلايا الجذعية الجنينية التي مصدرها اللقائح الفائضة مصلحة للأحياء ، وإنقاذ لهم من هلاك الأنفس حيث فتحت آفاقاً جديدة للعلاج لم تكن موجودة من قبل ، وقد أثبتت هذه الخلايا كفاءتها على قدرتها الفائقة في علاج كثير من الأمراض المستعصية (٦)

٤- أن البويضات الملقحة لم تحل فيها الروح ، وما لم تحل فيه الروح لا يبعث ، وبالتالي لا يحرم إسقاطه (٧) ، وإذا لم يحرم إسقاطه وأمكن الاستفادة منه فلا مانع من الاستفادة منه ، فجاز استخراج الخلايا الجذعية الجنينية منه للعلاج .

٥- أن الحمل من الناحية العلمية هو اندماج البويضة المخصبة في أنسجة الرحم ، والاندماج هو علوق البويضة الملقحة في رحم الزوجة الراغبة في الحمل ، أما

(١) الآيتان (١٢ ، ١٣) من سورة المؤمنون .

(٢) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ٦٩ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٩ .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٩ .

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج ٣ ص ٢٠٦٥ .

(٥) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٣٠ .

(٦) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٢٩ .

(٧) كشاف القناع ١ / ٢٢٠ .

قبل ذلك فليس هناك علمياً حمل ، ومن ثم فلا مجال للكلام عن حرمة حمل لم يتحقق^(١).

٦- أن هذه الخلايا لا تعد جنيناً ولا إنساناً ، وإيقاف الحياة الموجودة فيها لا يعد قتلًا لآدمي ، وإنما إتلاف لمخلوق نافع ، وإفساد ما ليس بآدمي من الأشياء النافعة يكون مباحاً إذا غلب على الظن تحقيق مصالح أعلى من المصالح التي تفوت بإتلافه^(٢).

المناقشة : نوقش ذلك بأن اللقيحة لها حرمة منذ لحظة التلقيح نظراً لوجود نوع من الحياة فيها ، وهي حياة النمو والاعتداء كالنبات^(٣).

وأما القواعد الفقهية فمنها :-

١- قاعدة الضرورات تبيح المحظورات^(٤).

حيث توجد ضرورة ملحة للعلاج بالخلايا الجذعية الجنينية من اللقيحات الفائزة عن الحاجة ، مما يؤدي عند فواتها إلى هلاك نفس تنتظر العلاج^(٥) ، فأباح هذه الضرورة المحظور الذي يتعلق بالبويضات الملقحة ، لكن هذه القاعدة منضبطة بقاعدة أخرى ، وهي ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها^(٦) ، وبالتالي فلا يصح الزيادة على استخدام هذه الخلايا للعلاج بالعبث واللعب بها^(٧).

٢- قاعدة الضرر يزال^(٨)

والضرر متحقق بالمرضي عند عدم استعمالهم الخلايا الجذعية الجنينية، التي مصدرها اللقيحات الفائزة فيجب إزالته ، ولكن بشرط أن لا تؤدي إزالة الضرر إلى مفسدة أعظم منها^(٩) لأن الضرر لا يزال بالضرر.

٣- قاعدة المشقة تجلب التيسير^(١٠)

إن وقوع الناس في مشقة وحرَج جِراء تخلف العلاج بالخلايا الجذعية الجنينية التي مصدرها اللقيحات الفائزة لهو سبب كاف لاستخدام هذه الخلايا ، وخاصة

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د إيمان مختار مختار مصطفى ص ٢٤٧ .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٩٠ .

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٩ .

(٤) الأشباه والنظائر للإمام ابن نجيم ج ١ ص ٧٣ ، الأشباه والنظائر للإمام السبكي ج ١ ص ٤٥ .

(٥) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٢ .

(٦) الأشباه والنظائر للإمام ابن نجيم ١ / ٧٣ الأشباه والنظائر للإمام السيوطي ١ / ٨٤ ، المنثور ٢ / ٣٢٠ .

(٧) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٢ .

(٨) الأشباه والنظائر للإمام ابن نجيم ١ / ٧٢ ، الأشباه والنظائر للإمام السبكي ١ / ٤١ ، الأشباه والنظائر للإمام السيوطي ١ / ٨٣ .

(٩) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٢ .

(١٠) الأشباه والنظائر للإمام ابن نجيم ١ / ٦٤ ، الأشباه والنظائر للإمام السبكي ١ / ٤٩ ، الأشباه والنظائر للإمام السيوطي ١ / ٧ .

لما تقوم به من علاج لكثير من الأمراض المستعصية (١) ، وفي إعادة العضو المريض إلى أصله ليقوم بدوره في الجسم ، رفع الحرج والمشقة عن المرضى (٢).

الراجع: هو ما ذهب إليه أصحاب الرأي الثاني ، بجواز الاستفادة من الخلايا الجذعية للفانح الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي ، وذلك لقوة أدلتهم ، مع تقييد هذا الجواز بأمرين :-

الأول: عدم وجود طريقة أخرى للحصول على الخلايا الجذعية أقل مفسدة من هذه الطريقة ، حتى تتحقق حالة الضرورة .

الثاني: أن يتم أخذ خلية واحدة من البويضة بعد وصولها إلى مرحلة الثمان خلايا ، وتحويل الخلية المأخوذة إلى خلايا جذعية جنينية ، دون إصابة الجنين بأي أذى ، ودون قتل البويضة الملقحة أو تعريضها للأذى ، كما سبق ذكره باستطاعة الأطباء ذلك .

المطلب الثالث

استخدام الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة عمداً

للحصول على الخلايا الجذعية

أولاً : التلقيح العمدي بين متبرعين

قد يتم الحصول على الخلايا الجذعية من التلقيح المتعمد لبويضة من متبرعة لإيجاد لقانح (٣)، فهذا المصدر للخلايا الجذعية من متبرعين ليسا زوجين لقت خصيصاً لغرض الاستفادة منها للعلاج (٤) ، وليس لإنجاب الولد.

وتسمى الخلايا التي يتم الحصول عليها من الجنين بالخلايا الجذعية الجنينية ، أو خلايا المنشأ الجنينية، وهذه التسمية تعود لأن الخلية التي يتم الاستفادة منها توجد في عمر مبكر جداً من حياة الجنين ، وأكثر تحديداً في اليوم الرابع إلى الخامس بعد عملية الإخصاب ، لأن خلايا الجنين في عمر مبكر جداً تتميز بقدرتها على الانقسام المستمر إلى جميع أنواع خلايا الجسد ، فتكون التسمية زمانية، وقد تكون التسمية مكانية نسبة إلى المكان الذي تؤخذ منه (٥).

وتم تطبيق هذه الطريقة للحصول على الخلايا الجذعية في معهد جونس في فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية ، حيث أخذت بويضة من متبرعة ، وتم تلقيحها بحيوان منوي من متبرع مكونة بذلك بويضة ملقحة، وبعد نموها إلى

(١) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٣ .

(٢) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ٢٣ .

(٣) المرجع السابق ص ١٧ .

(٤) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٣ .

(٥) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٢٩ .

مرحلة البلاستولا تم الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية من الكتلة الداخلية
(^١)

حكم هذه الحالة :

من خلال عرض الصورة السابقة يمكن القول بعدم جواز استخراج الخلايا
الجذعية من البويضات الملقحة من متبرعين وذلك لما يأتي :-

١- أن مصدر الخلايا الجذعية في هذه الحالة غير جائز، لأنه لا يجوز التلقيح بين
أجنبيين لا تربطهما علاقة زوجية صحيحة وذلك منعاً لاختلاط الأنساب .

٢- امكانية الحصول على الخلايا الجذعية من طرق أخرى مشروعة كالحبل
السري - كما سيأتي ذلك إن شاء الله تعالى - ، أو البويضات الملقحة الزائدة من
عمليات التلقيح الصناعي - عند من أجاز ذلك - حيث إنها أخف حرمة من
التلقيح العمدي بين متبرعين.

وقد ذهب بعض الباحثين إلى جواز الاستفادة من الخلايا الجذعية ، التي مصدرها
اللقائح المتكونة من بويضة من متبرعة ، وحيوان منوي من متبرع (^٢) .

وعلى ذلك بأن طبيعة ما يجري في تلقيح ماعين من متبرعين ، هو إبقاء هذه
اللقيحة في المختبرات الطبية لفترة ما يقارب ٤-٥ أيام ، حتى تتكون فيها الخلايا
الجذعية الجنينية ، وعندها تؤخذ هذه الخلايا من البويضة الملقحة وتستخدم
للعلاج ، وبالتالي فالمفاسد التي تترتب على هذا التلقيح منعدمة لأن القصد من
التلقيح بين ماعين من متبرعين هنا ليس إيجاد الولد ، بل إنماء خلايا جذعية
جنينية من هذه البويضات المخصبة لاستخدامها للعلاج (^٣) .

ويمكن أن يرد على ذلك بأن الغاية لا تبرر الوسيلة ، فإذا كانت الوسيلة محرمة
فإن ما تؤدي إليه محرم .

ثانياً : التلقيح العمدي بين زوجين

قد يتم التلقيح العمدي لبويضة المرأة من مني زوجها ، وفي هذه الحالة لا يكون
الهدف من التلقيح بين بويضة الزوجة ومني الزوج الحصول على الولد والذرية ،
وإنما الحصول على الخلايا الجذعية ، التي تتخلق في جسم الجنين في أثناء
مراحل انقسامه وتشكله ، حيث يتم الحصول على الخلايا الجذعية في مرحلة
الأرومة ، وتؤخذ من خلايا الكتلة الخلوية الداخلية في الأرومة ، وتحديداً في عمر
٤-٥ أيام الأولى من عمر الجنين حيث إنه الوقت الملائم الذي تكون فيه خلايا
الأرومة مناسبة تماماً ، للحصول منها على الخلايا الجذعية الجنينية ، والتي يبلغ
عددها من ٣٠ - ٣٥ خلية من بين خلايا الجنين المكونة من ٢٠٠-٢٥٠ خلية
(^٤) .

(^١) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٣ .

(^٢) المرجع السابق ص ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

(^٣) المرجع السابق ص ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

(^٤) تجميد الحيوانات المنوية والبويضات د عباس أحمد الباز ص ٢٢٩ .

حكم هذه الحالة:

يمكن القول - في حالة وجود مثل هذه الصورة - بأنها غير جائزة إذا كانت هناك وسيلة أخرى للعلاج لأنها تعد اعتداء على الجنين ، خاصة بعد اكتشاف الخلايا الجذعية في دم الحبل السري ولبن المرضعات ، أما إذا تعينت هذه الطريقة، ولم توجد طريقة أخرى للعلاج غير هذه الطريقة فإنها تكون جائزة بشرط عدم وجود ضرر من هذه الطريقة.

المبحث الثالث

استخدام الخلايا الجذعية في العلاج عن طريق الاستنساخ العلاجي

وفيه مطلبان :

المطلب الأول :

تعريف الاستنساخ العلاجي وطريقة استخراج الخلايا الجذعية منه

المطلب الثاني :

حكم الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية لاستخدامها في العلاج .

المطلب الأول

تعريف الاستنساخ العلاجي وطريقة استخراج الخلايا الجذعية منه

أولاً : تعريف الاستنساخ العلاجي

يراد بالاستنساخ العلاجي: توليد أجنة لاستخدامها في اشتقاق خلايا جذعية^(١).

وقيل : استنساخ كائنات حية لأخذ خلايا جذعية ، ولا يسمح لها للوصول إلى تخليق كائن حي كامل^(٢).

وحديثاً أعلنت شركة أمريكية أنها نجحت في استنساخ جنين بشري في تجربة مثيرة، وأكدت الشركة أن التجربة لا تهدف إلى خلق كائن بشري، بل إلى تفتيت الجنين للحصول على خلايا جذعية تُستخدم في علاج الأمراض^(٣).

فالغرض من الاستنساخ العلاجي الحصول على خلايا جذعية جنينية^(٤) ، حيث يتم الحصول على بويضة ملقحة عن طريق غير جنسي بعد أن يتم الاندماج بين نواة خلية جسدية مأخوذة من الشخص المراد استنساخه ، وبويضة مقتطعة من امرأة متبرعة يترك الجنين الذي يتم الحصول عليه كي ينمو في أنبوب الاختبار، حتى يبلغ ثمانية أيام تقريباً من العمر بعد ذلك تؤخذ الكتلة الخلوية الداخلية لهذا الجنين ، ومن ثم يؤدي هذا العمل إلى إتلاف الجنين ، ومن ثم بعد ذلك تزرع الخلايا المقتطعة من الجنين بهدف الحصول على خلايا المنشأ والتي تسمى بالخلايا الجذعية^(٥) .

ثانياً: طريقة الحصول على الخلايا الجذعية من الاستنساخ العلاجي

(١) علوم الأحياء ابياد بركات اعنزه ص ١٢٠ ط دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان - الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

(٢) الاستنساخ العلاجي د إيمان محمد أحمد النشار ص ٦٥٩ .

(٣) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم ، د فاطمة محمد سعد القدوس ، د فاتن عبد الرحمن خورشيد ص ٦٤ .

(٤) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٧ .

(٥) الاستنساخ البشري من وجهة نظر قانونية د فواز صالح ص ٨١ بحث منشور بمجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد ٢٠ العدد الأول ٢٠٠٤ م .

إن طريقة الاستنساخ العلاجي هي نفس تقنية الاستنساخ المعروفة نفسها إلا أن الهدف هنا ليس إنتاج كائن حي كامل ، وإنما الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية لاستخدامها في العلاج (١) ، وذلك بنقل نوى الخلايا الجسدية للحصول على الخلايا الجذعية الجنينية لاستخدامها في العلاج (٢) ، وذلك بأخذ خلية جسدية من إنسان بالغ واستخراج نواتها ودمجها في بيضة مفرغة من نواتها بهدف الوصول إلى مرحلة البلاستولا ، ثم الحصول منها على الخلايا الجذعية (٣) . وتمتاز هذه الطريقة بأن الخلايا الناتجة تكون متطابقة جينياً مع الفرد الذي أخذت منه النواة وزرعت في البويضة ، مما يحل مشكلة رفض الأنسجة من قبل الجهاز المناعي أو الرفض المناعي الذي سيحصل جراء زرع خلايا جذعية غريبة عن الجسم المصاب (٤) .

فعلي سبيل المثال يمكن أخذ خلية جسدية من المريض المراد علاجه واستنساخه ، ومن ثم عزل الخلايا الجذعية الجنينية الناتجة وإعادة زراعتها مرة أخرى في المريض نفسه (٥) ، دون فشل عملية الزراعة - بإذن الله - لعدم رفض الجسم لها ، وهذه الطريقة يعقد عليها الباحثون آمالاً كثيرة في استخدامها بديلاً عن زراعة الأعضاء ، ولكنها لا تخلو من عيب ، وهو أن المرض المصاب به الشخص إذا كان وراثياً ، فإن الخلايا الجسدية التي تؤخذ منه ستكون مصابة بهذا المرض (٦) .

كما يتم ذلك أيضاً عن طريق أخذ بويضة غير مخصبة وتفرغ من نواتها وتعبأ بنواة من خلية جسدية بالغة، كخلايا الجلد مثلا، فتتحول بذلك النواة وبعد عدة تفاعلات مع سيتوبلازم البويضة إلى خلية جنينية كاملة القدرات قلبا وقالبا (٧) وبعد ذلك تُستخلص الخلايا الأصلية من كتلة الخلايا الداخلية التي تحتوى على العديد من الخلايا الجذعية الأولية متعددة القدرة ، ثم تزرع في مزارع خاصة للحصول على النسيج المطلوب كخلايا القلب والكبد والكلية (٨) ، وبذلك يمكن

(١) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٣ ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٨ ، الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٤ .

(٢) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٨ .

(٣) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

(٤) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٣ ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٨ ، الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٤ .

(٥) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٦٣ .

(٦) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦٣ .

(٧) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٧ ، الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٤ .

(٨) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦١ ، ٤٦٢ .

الحصول على جنين كامل ، بيد أن الهدف هو الحصول على الخلايا الجذعية للعلاج به، لذلك فإنه يتم توقيف عملية الاستنساخ في اليوم الخامس، لأنه فيه تكون خلايا الجذعية الجنينية استكملت نضجها (١).

ونظراً لسماح الولايات المتحدة الأمريكية باستنساخ الأجنة البشرية في العلاج الطبي وقتل الأجنة من أجل القيام بالبحوث الطبية، وبخاصة في القطاع الخاص ظهرت هناك عصابات تخصصت في تأجير الفتيات وجعلهن يحملن سفاحاً، ثم يجهضونهن ليستغلوا أنسجة الجنين في العمليات الجراحية المختلفة ، مثل أنسجة المخ لعلاج مرض الياركستون، والبنكرياس لعلاج مرض السكر، وخلايا الدم لعلاج سرطانات الدم والأنيميا والثلاسيميا وغيرها (٢).

ولما كانت البويضات مصدراً مهماً للاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية ، عن طريق استخدام طريق الاستنساخ العلاجي ، ففي بعض الولايات في أمريكا صار يعمل على استقطاب بعض الطالبات من الجامعات الأمريكية ممن لديهن الاستعداد لبيع بويضاتهن ، وذلك من أجل جلب المال وتسديد الرسوم الجامعية ، إذ وصل سعر البويضة الواحدة إلى ما يقارب ١٠٠ دولار (٣)

وقد منعت فرنسا إلى اليوم جميع تجارب الاستنساخ العلاجي البشري ، استجابة لرأي اللجنة الوطنية للأخلاق الحيوية وللمجموعة الأوروبية للأخلاق أيضاً، وموقف ألمانيا مشابه للموقف الفرنسي (٤).

المطلب الثاني

حكم الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية

لاستخدامها في العلاج

اختلفت آراء المعاصرين في مدى جواز الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية وذلك على رأيين :

الرأي الأول : عدم جواز الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية ، وهذا ما قرره المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي (٥) .

الرأي الثاني : جواز الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية

(١) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٧ .

(٢) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والانسانية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٢٩ .

(٣) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٥ .

(٤) الاستنساخ البشري بين الثورة العلمية والضوابط الأخلاقية والفقهيية د محمد الهواري ص ٢٠ المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث .

(٥) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

وهذا ما ذهب إليه المجلس الأوروبي للإفتاء حيث نص على ما يأتي (يرى المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث جواز الأخذ بتقنيات الاستنساخ في مجالات العلاج الطبي، باستخدام الخلايا الأرومية "الخلايا الجذعية Stem Cells /Cellule Souches" لتكوين أعضاء سليمة يمكن أن تحل محل الأعضاء المعيبة على ألا يؤدي ذلك إلى إتلاف جنين بلغ أربعين يوماً) (١) ، وبعض المعاصرين (٢).

الأدلة :

أدلة الرأي الأول :-

استدل أصحاب الرأي الأول على عدم جواز الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية بالكتاب والمعقول

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ (٣)

وجه الدلالة : أن الاستنساخ العلاجي فيه امتهان لكرامة الإنسان إذ إن التلاعب بأجزاء الإنسان للوصول إلى الخلايا الجذعية فيه امتهان للإنسان ، وهذا يتنافى مع الآية (٤) ، فيكون غير جائز. (٥).

المناقشة : نوقش ذلك بأن الخلية التي تؤخذ من الخلايا الجذعية لا تعد آدمياً، ومن ثم لا يعتبر تغيير خصائصها امتهاناً له (٦).

وأما المعقول فمنه :-

١- أن الاستنساخ إنما هو عملية للحصول على جنين ، واستخدام هذا الجنين - ولو في مراحله الأولى ومهما كان مصدره إذا كان حياً أو قابلاً للحياة - يعد اعتداءً على حقه مناقضاً لمبدأ كرامة الإنسان ولو كان نطفة ، ولهذا ستؤدي عملية استمداد الخلايا الجذعية من الجنين المستنسخ إلى قتله وإعدامه ، وهو أمر محرم من حيث المبدأ (٧).

(١) الدور العاشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء والمنعقدة بدلين - أيرلندا - في الفترة من ١٩ -

٢٦ ذي القعدة ١٤٢٣ هـ الموافق ٢٢-٢٦ يناير م القرار ٣٧ (١٠ / ١)

(٢) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٥ .

(٣) من الآية (٧٠) من سورة الإسراء .

(٤) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٥٣ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٧٤ .

(٥) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٩ .

(٦) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٥٣ ، أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٧٤ .

(٧) الاتعكسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسي أبو البصل ص ١٦ .

٢- أن استعمال الخلايا الجذعية الجنينية في حال الاستنساخ العلاجي لا يكون إلا بعد إنشاء الجنين ثم تدميره بقتله ، فهو ينطبق عليه شرعاً ما ينطبق على الإجهاض الإجرامي الذي هو جريمة في حق الجنين البشري (١).

٣- أن المريض لا يجوز له إحياء نفسه بقتل غيره ، أو علاج عضو من أعضائه بقطع عضو من غيره ، وأخذ الخلايا الجذعية من الخلية الجسدية لأن ذلك يؤدي إلى موتها (٢).

المناقشة: نوقش ذلك بأن أخذ الخلايا الجذعية من الخلية الجسدية لا يعد قتلًا لها ، أو تفويتًا للحياة فيها ، لأنها ليست أصل الآدمي ، لأن أصله يكون بتلقيح البويضة بالحيوان المنوي لا بنقل نواة الخلية الجسدية مكان نواة البويضة (٣).
أدلة الرأي الثاني

استدل أصحاب الرأي الثاني على جواز الاستنساخ العلاجي للحصول على الخلايا الجذعية بالكتاب والسنة والقياس والمعقول :

أما الكتاب فقولته تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيَّكَ الدَّمَّ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ

لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٤) وجه الدلالة : بين الله عز وجل تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله ، لكنه أباح هذه الأشياء في حال الضرورة ، وبالتالي فمن حلت به ضرورة فلا إثم عليه في أكله إن أكله (٥) ، فدللت هذه الآية على استثناء حالة الضرورة من التحريم المنصوص عليه فيها ، والاستنساخ العلاجي لاستخراج الخلايا الجذعية داخل في الضرورة خاصة إذا تعينت هذه الطريقة لاستخراج تلك الخلايا (٦).

المناقشة: يمكن أن يناقش ذلك بأن الضرورة هنا لا تصح لأنه يشترط أن تنقطع السبل ، وفي هذه الحالة توجد طرق أخرى لاستخراج الخلايا الجذعية منها .
وأما السنة فما رواه أبو داود وغيره (٧) عن أسامة بن شريك- رضي الله عنه - قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده كأنما على رءوسهم الطير، قال: فسلمت عليه، وقعدت، قال: فجاءت الأعراب، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: " نعم، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم "

(١) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية د بلحاح العربي بن أحمد ص ٣٠ .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٧٥ .

(٣) المرجع السابق.

(٤) من الآية (١٧٣) من سورة البقرة .

(٥) تفسير الطبري ٣ / ٣٢١ .

(٦) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٥٩ .

(٧) سنن أبي داود ٤ / ٣ ح (٣٨٥٥) ، سنن الترمذي ٣ / ٤٥١ ح (٢٠٣٨) ، سنن ابن

ماجة ٤ / ٤٩٧ ح (٣٤٣٦) ، صحيح ابن حبان ١٣ / ٤٢٦ ح (٦٠٦١) ، مسند أحمد ٣٠ / ٣٩٤ ، ٣٩٥ ح (١٨٤٥٤) ، المستدرک ١ / ٢٠٩ وقال (هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه)

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على مشروعية التداوي ، والغرض من الاستنساخ بنقل نواة الخلية الجسدية هو الحصول على الخلايا الجذعية من أجل استخدامها في علاج بعض الأمراض (١) ، فيكون الاستنساخ العلاجي جائزاً .
وأما القياس فمنه :-

١- قياس الاستنساخ العلاجي على جواز الإجهاض في طور النطفة ، ووجه ذلك أنه كما يجوز إجهاض الحمل - إذا كان في طور النطفة - لأنه لا حرمة لها فكذا يجوز استنساخ هذه النطفة لاستخراج الخلايا الجذعية ، لأنه ليس لها حرمة شرعية (٢) ، حيث إن الخلايا الجذعية تؤخذ من الخلية الجسدية بعد تمايزها وقبل بلوغها اليوم العاشر (٣) .
المناقشة : يمكن أن يناقش ذلك بأن بعض الفقهاء حرموا الإجهاض مطلقاً ، وهذا يعني تحريم ما يؤدي إليه وهو الاستنساخ العلاجي ، الذي يترتب عليه إهلاك الجنين

٢- قياس الاستنساخ العلاجي على نقل الأعضاء ، فإذا جاز نقل الأعضاء من شخص لآخر، عند قيام موجب ذلك ، فإنه يجوز نقل الخلايا الجذعية من الخلية المستنسخة إلى جسم المحتاج إليها (٤) ، خاصة أن نقل الخلايا الجذعية أخف من نقل الأعضاء .

المناقشة : يمكن أن يناقش ذلك بأن نقل الأعضاء من المسائل المختلف فيها حيث حرمها البعض ، وحتى عند من أجازها فإنه يشترط عدم وقوع ضرر بالمنقول منه ، وهذا بخلاف الحال في الاستنساخ العلاجي ، حيث يتم هلاك الجنين بعد الحصول على الخلايا الجذعية
وأما المعقول فمنه :-

١- ليس القصد من الاستنساخ العلاجي إنجاب الولد ، بل هو من أجل الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية واستخدامها للعلاج ، فكان جائزاً (٥) ، حيث لا توجد فيه المفساد التي توجد في الاستنساخ التكاثري (٦) .
٢- وجود مصالح كثيرة للمرضى من حفظ نفوسهم ، وشفاء أمراضهم (٧) ، وتوفير الكثير من المبالغ الطائلة التي تصرف على العقاقير من أجل استخدامها للمرضى ، الذين تجرى لهم عمليات تثبيط المناعة المكتسبة لزرع الخلايا الجذعية

(١) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ .
(٢) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٦٣ .
(٣) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٠ .
(٤) أحكام الخلايا الجذعية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ص ١٦٣ .
(٥) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٥ .
(٦) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٢ .
(٧) المرجع السابق .

في أجسادهم، لأن الطبيب سيضطر إلى هذه العقاقير حتى يتمكن جهاز المناعة من تقبل هذه الخلايا الغريبة عنه ، وقد يتقبلها جسمه وقد يرفضها (١).

٣- الأصل في الأشياء الإباحة ، والحرمة خارجة عن هذا الأصل ، فتحتاج إلى دليل ، ولا دليل على تحريم الحصول على الخلايا الجذعية من خلال الاستنساخ العلاجي (٢).

الراجع : ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول القائل بعدم جواز الاستنساخ العلاجي ، لأن هذا يتنافى مع تكريم الله تعالى لأصل خلق الإنسان، خاصة مع إمكانية الحصول على الخلايا الجذعية من مصادر أخرى لا تمس كرامة الإنسان كالحبل السري ولبن المرضعات .

(١) الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية د طارق عبد المنعم خلف ص ٣٣٥ .
(٢) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٨٢ .

المبحث الرابع

استخدام الخلايا الجذعية من الحبل السري والمشيمة في العلاج

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول:

الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري والمشيمة

المطلب الثاني:

حكم استخدام الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري والمشيمة في العلاج .

المطلب الثالث :

إنشاء بنوك لحفظ دماء الحبل السري

المطلب الأول

الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري والمشيمة

من مصادر الخلايا الجذعية السائل الأمنيوسي ، وهو سائل الرحم الذي يؤخذ من دم المشيمة ، وكشفت دراسة طبية أنه يمكن استخدام ذلك من أجل تشكيل خلايا دماغية أو عظمية أو كبدية جديدة (١) ، وكذلك دم الحبل السري وهو الذي ينزل مع الولد عند الولادة ، ويكون متصلاً بأمه (٢).

ويحتوي دم الحبل السري على خلايا جذعية بالغة تشبه الموجودة في نخاع العظام ، وهي خلايا تساعد الإنسان على إنتاج خلايا العظام والغضاريف والعضلات ، وخلايا الكبد والخلايا التي تشكل بطانة الأوعية الدموية (٣) ، ويتم الحصول على الخلايا الجذعية البالغة من المشيمة بعد الولادة مباشرة وبإذن من الوالدين ، كما يتم الحصول على الخلايا الجذعية من دم الحبل السري (٤) حيث يتم حفظ دم الحبل السري للمولود الذي يحتوي على الخلايا الجذعية بعد سحبه من أوردة الحبل السري في النتروجين السائل تحت درجة الصفر بمائة وتسعين درجة ، ويوضع في حافظات خاصة وفق شروط دقيقة (٥)

والحبل السري : هو القناة التي تصل الجنين بالمشيمة داخل الرحم إذ إنه يشبه أنبوباً طويل أبيض طويل أبيض ملتوي ويرتبط بالجنين عن طريق السرة (٦).

(١) إنتاج الأجنة للعلاج بالخلايا الجذعية د محمد مصطفى الزحيلي ص ٨١ مجلة الفكر الشرطي بالشارقة - الإمارات - المجلد التاسع عشر العدد ٧٤ سنة ٢٠١٠ م .

(٢) المرجع السابق .

(٣) استنبات الأعضاء البشرية بواسطة الخلايا الجذعية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٥٢ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦٨ .

(٦) دراسة بعض المتغيرات الكيموحيوية من دم الحبل السري مقارنة مع الأم وتنقية إنزيم اللاكتيت د يهيدر وجنيز للباحثة نادية أحمد صالح للباحثة نادية أحمد صالح ص ٦ رسالة دكتوراه من كلية التربية بجامعة تكريت ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

أما المشيمة فهي : قرصية الشكل أشفنجية قطرها حوالي ٢٠ سم وسمكها ٣ سم ووزنها بين ٥٠٠-٦٠٠ غرام تقريباً، وتمتلك الزغابات المكونة من الأوعية الدموية الجنينية التي تكون محاطة بطبقة الدمج الخلوي ، وهي مهمة للتبادل بين الجنين والأم (١)

وقد أثبتت الأبحاث الحديثة التي نشرت مؤخراً في الدوريات العلمية أن دم الحبل السري يمكن أن يعالج بنجاح العديد من الأمراض الخطيرة ، مثل سرطان الدم وسرطان الثدي والرئة ، بالإضافة إلى بعض أمراض أخري (٢).

وكشفت التجارب العلمية أن الحبل السري للجنين يحتوي على كمية كبيرة من الخلايا الجذعية، والتي يمكن أن يستفيد منها الطفل أو أحد أفراد أسرته ، إذا تم الاحتفاظ به بعد الولادة من خلال سحب الدم الموجود فيه ، وحفظه في أحد بنوك الخلايا الجذعية (٣).

كما اكتشفت شركة Anthrogenesis في إبريل ٢٠٠١ م مصدرًا غنيًا بالخلايا البالغة وهي المشيمة ،ويقول الرئيس التنفيذي للشركة John Hais: إنه يمكن بأسلوب جديد تنمية هذه الخلايا وتكثيرها بكميات كبيرة ، وحيث إن المشيمة مما يتم التخلص منه بعد الولادة مباشرة فيعد هذا الأسلوب هو الأمثل كمصدر للحصول على الخلايا الجذعية ، وسوف يحد من استخدام الأجنة البشرية ، ولكن هناك جدل علمي حول ما تحقق عن المشيمة كمصدر لهذه الخلايا حيث إن الشركة لم تنشر نتائج أبحاثها رسمياً (٤)

وبذلك يعد دم الحبل السري عند الولادة مباشرة من أشهر الخلايا الجذعية المتعددة القدرات ، ولها العديد من المزايا ، ويمكن الحصول عليها من مشيمة الأطفال حديثي الولادة وخلايا المشيمة أو الحبل السري (٥) ، والحبل السري يعتبر مصدرًا للخلايا الجذعية الجنينية (٦) ، بل يعد من المصادر الغنية بالخلايا الجذعية التي تستخدم في علاج بعض الأمراض المتعلقة بالدم والنخاع الشوكي وبعض أنواع السرطانات ، وقد عُولجت طفلة تعاني من ورم بالخلايا الجذعية المأخوذة من دم حبل ولادتها السري وشفيت من مرضها - بإذن الله - (٧) .

(١) دراسة بعض المتغيرات الكيموحيوية من دم الحبل السري للباحثة نادية أحمد صالح ص ٥

(٢) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٧٢

(٣) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢) ، مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٧٣ .

(٤) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ٧٣ .

(٥) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٣ هامش (٢) .

(٦) الخلايا الجذعية وعلاج أمراض العيون المستعصية د محمد السقا عيد ص ٥٨ .

(٧) أحكام الهندسة الوراثية د سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ ص ٤٦٨ .

- ومن مميزات الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري ما يلي :-
- ١- أنها تعالج جميع أنواع السرطان كسرطان الدم وسرطان الصدر وسرطان الرئتين وسرطان الرحم (١)، كما تتمتع بقابلية على مقاومة ظروف التجميد لسنين طويلة.
 - ٢- لديها القدرة على التطور إلى أي نوع من الخلايا الجذعية لكونها ذات قوة تناسلية متعددة .
 - ٣- أنها كثيرة العدد ، فقد يصل عدد الخلايا الجذعية التي تؤخذ من الحبل السري إلى ٢٠٠ مليون خلية .
 - ٤- استخلاص الخلايا الجذعية من دم الحبل السري سهل وخالٍ من المخاطر.
 - ٥- لا يحتوي دم الحبل السري على أورام ،وهو على حد كبير خالي من الفيروسات
 - ٦- يقبل الجسم دم الحبل السري في عمليات الزرع ،على نحو أفضل من الخلايا الجذعية البالغة ،سواء أكان الملتقى من أقارب المتبرع أم من غير أقاربه (٢).
 - ٧- أن هذا الدم يحتوي على كمية من الخلايا الجذعية القادرة على إعادة بناء خلايا الدم ، والجهاز المناعي لدى المرضى المصابين بالأمراض المستعصية ، مثل سرطان الدم (اللوكيميا) ، وأنواع أخرى من السرطان مما يؤهله لأن يكون المنقذ في علاج كثير من الأمراض ، لأن هذا الدم يتم الحصول عليه أثناء عملية الولادة ، وهو وقت محدود نسبياً فلا بد من حفظه في ظروف خاصة للاستفادة منه (٣).
 - ٨- أن استخدام هذه الخلايا أقل خطورة ومضاعفات من استخدام الخلايا الجذعية من غيره، كما أنه أقل من حيث التكاليف وامكانية الحصول عليه بسهولة ويسر، لأن مصير المشيمة والحبل السري الإلقاء في سلة المخلفات والنفايات (٤) .
 - ٩- أنها تخلص المريض من مشكلة الرفض المناعي للأعضاء المزروعة والمأخوذة من متبرع غريب ، وذلك كونها مأخوذة من المريض نفسه (٥).

(١) استنبات الأعضاء البشرية بوساطة الخلايا الجذعية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٥٣ ، أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢) ، مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٧٣ .

(٢) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢) ، مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٧٣ .

(٣) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢) .

(٤) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٣ .

(٥) استنبات الأعضاء البشرية بوساطة الخلايا الجذعية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٥٣ .

سلبيات الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري
من سلبيات الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري أن الخلايا الجذعية
المتوفرة في دم الحبل السري تكفي لعلاج صاحبها مستقبلاً لمرة واحدة فقط
لمعالجة الأمراض المستعصية (١).

المستفيد من الخلايا الجذعية المأخوذة من الحبل السري
يستفيد من هذه الخلايا الطفل وإخوته بالولادة والأقارب من الدرجتين الأولى
والثانية، والوالدان بما ذلك الجد والجدة والخال والعم والعمة (٢)

المطلب الثاني

حكم استخدام الخلايا الجذعية من الحبل السري والمشيمة في العلاج

لمعرفة الحكم الشرعي للإفادة من دم الحبل السري والمشيمة ، يستلزم ذلك
التعرض لحكم التداوي بالنجس نظراً لكون الدم نجس ، وذلك فيما يأتي :-
اختلف الفقهاء في التداوي بالنجس وذلك على رأيين :

الرأي الأول : عدم جواز التداوي بالنجس
وهذا مذهب الحنفية - في ظاهر المذهب - (٣) ، والمالكية - في المشهور - (٤) ،
والشافعية - في وجه - (٥) ، والحنابلة (٦).

الرأي الثاني : يجوز التداوي بالنجس
وهذا مذهب بعض الحنفية (٧) - إذا أخبره طبيب مسلم أن فيه شفاء ولم يجد
غيره من المباح ما يقوم مقامه - (٨) ، والمالكية - في رأي - (٩) ، والشافعية
- في المذهب - (١٠) ، وبعض الحنابلة (١١).

(١) المرجع السابق .
(٢) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢).
(٣) تبين الحقائق ٦ / ٣٣ ، درر الحكام ١ / ٣١٩ ، البحر الرائق ١ / ١٢٢ .
(٤) البيان والتحصيل ١٨ / ٤٢٩ ، المدخل لابن حاج ٤ / ١٣٢ ، القوانين الفقهية ١ / ١١٦ ،
التاج والإكليل ١ / ١٦٨ ، المقدمات الممهدة ٣ / ٤٦٦ .
(٥) المجموع ٩ / ٥٠ ، روضة الطالبين ٢ / ٢٨٥ .
(٦) المغني ٩ / ٤٢٣ ، عمدة الفقه ١ / ١٢٠ ، الشرح الكبير لابن قدامة ١١ / ١٠٨ ، الفروع
٣ / ٢٤٢ ، الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١ / ٣٨٨ .
(٧) تبين الحقائق ١ / ٢٨ ، درر الحكام ١ / ٣١٩ ، البحر الرائق ١ / ١٢٢ .
(٨) درر الحكام ١ / ٣١٩ ، البحر الرائق ١ / ١٢٢ ، مجمع الأنهر ٢ / ٥٥٥ ، حاشية ابن
عابدين ١ / ٢١٠ .
(٩) القوانين الفقهية ١ / ١١٦ ، التاج والإكليل ١ / ١٦٨ .
(١٠) الوسيط ٦ / ٥٠٦ ، المجموع ٩ / ٥٠ ، روضة الطالبين ٢ / ٢٨٥ ، الغرر البهية ٥ /
١٧٨ .
(١١) الفروع ٣ / ٢٤٢ .

الأدلة :

أدلة الرأي الأول :

استدل أصحاب الرأي الأول على عدم جواز التداوي بالنجس بالكتاب والسنة والآثار والمعقول .

أما الكتاب فقولته تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا دَكَيْتُمْ وَمَا دُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَنْزَلَامِ ذَلِكَمْ فِسْقٌ ﴾ (١) .

وجه الدلالة: أن الآية عامة في حال التداوي وغير التداوي فمن فرق بينهما فقد فرق بين ما جمع الله بينه وخص العموم، وذلك غير جائز (٢) .
وأما السنة فمنها:

١- ما رواه أبو داود عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام» (٣) .

وجه الدلالة : أن النبي ﷺ نهى عن التداوي بالحرام والدم نجس ، وعليه فيكون التداوي به محرماً .

المناقشة : نوقش ذلك بأنه محمول على عدم الحاجة إليه بأن يكون هناك ما يعني عنه ، ويقوم مقامه من الأدوية الطاهرة (٤) .

٢- ما رواه أبو داود وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: " نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث " (٥) .

وجه الدلالة : قيل المراد بالخبيث: النجس أو الحرام أو ما يتنفر عنه الطبع ، وقيل السم (٦) ، وبالتالي لا يجوز التداوي بالدم لنهي النبي ﷺ عن التداوي بالخبيث لكون الدم نجساً .

المناقشة : نوقش ذلك بأنه محمول على النهي عن التداوي بالمسكر ، وعلى التداوي بالحرام من غير ضرورة (٧) .

٣- ما رواه ابن حبان عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت :اشتكت ابنة لي، فنبذت لها في كوز، فدخل النبي ﷺ وهو يغلي، فقال «ما هذا؟» فقالت : إن ابنتي

(١) الآية (٣) من سورة المائدة .

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١ / ٣٨٨ .

(٣) سنن أبي داود ٤ / ٧ ح (٣٨٧٤) .

(٤) المجموع ٩ / ٥٣ ، نيل الأوطار ٨ / ٢٣٤ .

(٥) مسند أحمد ١٣ / ٤١٦ ، سنن أبي داود ٤ / ٦ ، سنن الترمذي ٣ / ٤٥٥ (يعني السم) ،

المستدرک ٤ / ٤٥٥ وقال (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)

(٦) عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٠ / ٢٥٢ .

(٧) المجموع ٩ / ٥٣ ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٠ / ٢٥١ .

اشتكت فنبتنا لها هذا، فقال ﷺ إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام (١).
وجه الدلالة : بين النبي ﷺ أن الله عز وجل لم يجعل الشفاء في محرم ، ولما كان
الدم محرماً لنجاسته فلا يكون شفاءً ، وبالتالي لا يجوز التداوي به .
وأما الآثار فمنها :

١- ما رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال : إن الله
لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم (٢).
المناقشة : نوقش ذلك بأنه يُحتمل أنه قاله في دواء عرف له دواء غير المحرم
(٣).

٢- ما رواه الحاكم عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما - أنه كان إذا دعا
طبيباً يعالج بعض أصحابه ، اشترط عليه أن لا يداوي بشيء مما حرم الله عز
وجل (٤).
وأما المعقول فمنه :

١- أن الله سبحانه إنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخبثه، وتحريمه له حمية
لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل (٥).
٢- أن تحريمه يقتضي تجنبه والبعد عنه بكل طريق، وفي اتخاذه دواء حض على
الترغيب فيه وملايسته، وهذا ضد مقصود الشارع (٦).
أدلة الرأي الثاني : استدل أصحاب الرأي الثاني على جواز التداوي بالنجس
بالسنة والمعقول .
أما السنة فمنها :

١- ما رواه البخاري عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قدم أناس من
عكل أو عرينة، فاجتوا المدينة فأمرهم النبي ﷺ بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها
وألبانها» فانطلقوا، فلما صحوا، قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا النعم، فجاء
الخبر في أول النهار، فبعث في آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم، فأمر فقطع
أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، وألقوا في الحرة، يستسقون فلا يسقون (٧).
وجه الدلالة : أن شربهم الأبوال للتداوي (٨) فيه إباحة التداوي بالمحرم عند
الضرورة لأن الأبوال كلها نجسة من مأكول اللحم وغير مأكوله (٩) ، ويلحق به
الدم بجامع النجاسة في كل .

(١) صحيح ابن حبان ٤ / ٢٣٣ ح (١٣٩١)

(٢) صحيح البخاري ٧ / ١١٠ .

(٣) درر الحكام ١ / ٣١٩ .

(٤) المستدرک ٤ / ٢٤٣ .

(٥) زاد المعاد ٤ / ١٤٣ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) صحيح البخاري ١ / ٥٦ ح (٢٣٣) باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ،

(٨) المجموع ٩ / ٥٣ .

(٩) معالم السنن ٣ / ٢٩٨ .

المناقشة : نوقش ذلك بأن النبي ﷺ عرف شفاءهم فيه وحياً (١) ، ولا يوجد مثله في زماننا فلا يحل شربه؛ لأنه لا يتيقن الشفاء فيه (٢) .
وأما المعقول فمنه :-

١- القياس على أكل الميتة وشرب الخمر للمضطر (٣) .
المناقشة : نوقش ذلك بأن التداوي بالخمر لا يتيقن البرء بها ، بخلاف الجوع والعطش (٤)

٢- أن الحرمة ساقطة عند الاستشفاء (٥) .
الراجح : هو ما ذهب إليه بعض الحنفية بجواز التداوي بالنجس إذا أخبره طبيب مسلم أن فيه شفاء ولم يجد غيره من المباح ما يقوم مقامه بوصفه من حالات الضرورة التي تبيح استعمال المحرم ، أما إذا وجد غيره من المباحات فلا يجوز التداوي بالنجس .

ويؤيد ذلك ما ذكره الفقهاء في بعض المواضع فيما يتعلق بالتداوي بالنجس حيث جاء في الفتاوى الهندية (٦) (يجوز للعليل شرب الدم والبول وأكل الميتة للتداوي إذا أخبره طبيب مسلم أن شفاؤه فيه ، ولم يجد ما يقوم مقامه) .
كما جاء في الفواكه الدواني (٧) (ويجوز التعالج بكل ما يراه العالم بالطب نافعاً ومناسباً لصاحب المرض من الأسماء) .

وفي المجموع ما نصه (٨) (يجوز التداوي بالنجاسة إذا لم يجد ظاهراً يقوم مقامه فإن وجدت حرمت النجاسات بلا خلاف) .
وأيضاً جاء في الوسيط (٩) (يجوز التداوي بالأعيان النجسة كلحم السرطان والحية والمعجون الذي فيه الخمر) .

وجاء في عمدة القاري (١٠) (حتى إذا فرضنا أن أحدا عرف مرض شخص بقوة العلم، وعرف أنه لا يزيله إلا بتناول المحرم، يباح له حينئذ أن يتناوله، كما يباح شرب الخمر عند العطش الشديد، وتناول الميتة عند المخصصة) .

حكم الاستفادة من الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري والمشيمة بناءً على ما سبق ذكره فيما يتعلق باستخراج الخلايا الجذعية من الحبل السري والمشيمة يمكن القول بأنه لا مانع شرعاً من الإفادة بالخلايا الجذعية ، التي يمكن

(١) الهداية ١ / ٢٤ .

(٢) العناية ١ / ١٠٢ .

(٣) البحر الرائق ١ / ١٢٢ .

(٤) التاج والإكليل ٤ / ٣٥٣ .

(٥) البحر الرائق ١ / ١٢٢ ، حاشية ابن عابدين ١ / ٢١٠ .

(٦) الفتاوى الهندية ٥ / ٣٥٥ .

(٧) الفواكه الدواني ٢ / ٣٣٩ .

(٨) المجموع ٩ / ٥٠ .

(٩) الوسيط ٦ / ٥٠٦ .

(١٠) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣ / ١٥٥ .

الحصول عليها من الحبل السري أو المشيمة إذا تعين الدواء في ذلك ، ولكن بشروط هي:

- ١- أن لا يؤدي ذلك إلى إلحاق ضرر بالجنين أو الأم بحال^(١).
 - ٢- وجود المصلحة والمنفعة المعتبرة شرعاً ، وهذه المصلحة هي علاج مريض يعاني من مرض نزل به ، وإزالة المرض مصلحة معتبرة شرعاً^(٢).
 - ٣- أن لا يؤدي ذلك الاستخدام إلى محذور شرعي آخر^(٣).
 - ٤- إذن الوالدين^(٤).
 - ٥- عدم الإجهاض عمداً للحصول على الخلايا الجذعية من الحبل السري أو المشيمة^(٥).
 - ٦- عدم وجود دواء آخر للعلاج غير ذلك ، بمعنى أن يتعين الدواء من الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري أو المشيمة .
- وهذا ما قرره مجلس المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي بأنه (لا مانع من الانتفاع بها – أي المشيمة - في الأغراض الطبية ، أما الأدوية التي تستخرج من المشيمة ، وتؤخذ عن طريق الفم أو الحقن فلا تجوز إلا للضرورة)^(٦) كما قرر أيضاً جواز الانتفاع بالمشيمة والحبل السري بالاستفادة بالخلايا الجذعية فنص على أنه (يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال – المصادر الآتية ٣٠٠٠٠٠ - المشيمة أو الحبل السري ، وبإذن الوالدين)^(٧) ، خاصة أنه لا يترتب على استخدامها مفسد كما في غيرها من المصادر ، فأولى الإفادة منها باستخراج الخلايا الجذعية بدلاً من إلقائها في سلة المهملات .

(١) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٣ ، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٨ .

(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٣ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ ، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٨ .

(٥) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٨ .

(٦) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الرابعة العدد السادس ص ٤٠٢ الطبعة الثانية ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

(٧) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

المطلب الثالث

إنشاء بنوك لحفظ دماء الحبل السري

يتم الحصول على الخلايا الجذعية البالغة من دم الحبل السري وحفظه للوليد بهدف معالجته به ضد السرطان عند البلوغ^(١) ، وذلك راجع إلى الأهمية التي ظهرت للحبل السري والمشيمة ، ونظراً للحاجة الماسة لحفظ هذه المادة فلا بد من إنشاء حافظات - مراكز - ، أو ما يسمى ببنوك الحبل السري على غرار بنوك الأجنة والنطف^(٢) ، خاصة إذا كان حفظ الحبل السري ومادته من أجل استعمالها للجنين ، الذي تكون معه ذلك الحبل والمشيمة ، وذلك لأن العلاج أكثر أمناً وأكثر نجاحاً لتطابق الخلايا المستخرجة من الحبل السري مع خلاياه^(٣) .
ولذلك أنشأت بنوك لحفظ الدم والمشيمة التي بدأت تأخذ طريقاً جديداً من خلال فوائد اكتشاف دم الحبل السري الذي يعتبر أحد معجزات الولادة ، والذي لم يهتم به أحد سابقاً ، وأصبح يمثل أملاً جديداً في إنقاذ حياة آلاف المرضى مما أدى إلى حفظه في ظروف خاصة للاستفادة منه في علاج كثير من الأمراض^(٤) .
وقد تأسست في ألمانيا أول شركة لحفظ دماء الحبل السري بغية استخدامه لاحقاً في علاج الإنسان عند البلوغ ضد الأمراض المستعصية^(٥) ، وحالياً تأسست بنوك لحفظ دم الحبل السري في كثير من دول العالم^(٦) .

حكم إنشاء بنوك لحفظ دماء الحبل السري والمشيمة

يمكن القول بأنه لا مانع من إنشاء مثل هذه البنوك لأنه لا يترتب على حفظها ضرر بل توجد مصلحة كبيرة في الاحتفاظ بها بدلاً من إلقائها في سلة المهملات ، لكن بشرط أن يكون المقصود منها استعمالها للعلاج وليس للتجارة والربح لأن الوسيلة تأخذ حكم المقصود إذا كانت الوسيلة بذاتها ليست محرمة^(٧) .
مع الأخذ في الاعتبار ما اشترطه الأطباء في الحبل السري الذي يؤخذ منه الخلايا الجذعية حتى لا يكون الاحتفاظ به عبثاً ومضيعة للمال والوقت والجهد ، وهذه الشروط هي :-

(١) استنبات الأعضاء البشرية بوساطة الخلايا الجذعية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٥٢ .

(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٤ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٧٥ هامش (٢) ، مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٧٥ .

(٥) قضايا طبية معاصرة في ضوء الفقه الإسلامي د محمد السقا عيد بحث منشور علي موقع

شبكة الالوكة ١١٧٠٠/٥٩٧٦٤/http://www.alukah.net/web/m.el-sakka/

(٦) استنبات الأعضاء البشرية بوساطة الخلايا الجذعية للباحثة دعاء تيسير خليل بكر ص ٥٢ .

(٧) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٤ .

- ١- ألا يقل عمر الأم عن ١٨ سنة .
- ٢- أن تكون الأم بصحة جيدة.
- ٣- ألا تكون هناك صعوبات أثناء الحمل أو تعقيدات وقت الولادة.
- ٤- أن يكون التاريخ الطبي للأم خالياً من الأمراض الوراثية.
- ٥- ألا يمر على تمزق غشاء الرحم أكثر من ٢٤ ساعة .
- ٦- ألا يقل وزن المولود عن ٢٥٠٠ جرام.
- ٧- ألا يقل معيار أيجر للخمس دقائق الأولى بعد الولادة عن ٨-١٠ درجات .
- ٨- عدم تعرض المولود للاختناق في أثناء الولادة.
- ٩- عدم وجود تشوهات خلقية , أو أمراض معدية عند الولادة (١).

(١) الخلايا الجذعية د إيمان مختار مختار مصطفى ص ١٦٥ .

المبحث الخامس

استخدام الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين في العلاج

من مصادر الخلايا الجذعية أنسجة البالغين كنخاع العظام وتؤخذ هذه الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين ، ويطلق علي الخلايا الجذعية في هذه الحالة الخلايا الجذعية البالغة ، ويطلق عليها البعض الخلايا الجذعية الجسدية قاصدين بذلك الخلايا التي لا تشبه الخلايا الجذعية الجنينية والتي حددت أصلاً من أصل النشأة.

والخلايا الجذعية البالغة : هي خلايا توجد في الأنسجة التي سبق وإن اختصت كالعظام والدم (١).

وهذه الخلايا الأكثر تخصصاً ، كما أنها متعددة الفعالية ، وهي توجد لدى الأطفال والبالغين فمثال ذلك الخلايا الجذعية الدموية ، والتي توجد في النخاع العظمي لكل طفل وبالغ ، كما توجد بأعداد قليلة في مجرى الدم فهي خلايا تعطي دوراً مهماً في إمداد الدم بالخلايا الدموية الحمراء ، والبيضاء والصفائح الدموية ، وذلك طيلة فترة الحياة ولا حياة للإنسان بدونها ، فهي موجودة في أنسجة الجسم كالمخ والجلد والدهون ، ونخاع العظم والكبد ، والخلايا الجذعية البالغة مهمة لإمداد الأنسجة بالخلايا التي تموت كنتيجة طبيعية لانتهاؤ عمرها المحدد في النسيج (٢) ، وهذه الخلايا لها القدرة على الانقسام والتمايز لخلايا مختلفة ، ويمكن الحصول عليها من أنسجة الإنسان البالغ أو الأطفال (٣).

ويمكن الحصول على هذه الخلايا الجذعية من خلال أنسجة البالغين كنخاع العظام ، والدم ، والمخ ، والعضلات (٤).

وتوجد الخلايا الجذعية البالغة في أعضاء وأنسجة معينة طوال فترة حياة الإنسان ، ويمكن تجديد أنفسها ، وتتمايز عند الحاجة لإنتاج خلايا متخصصة في الإصلاح والصيانة ، فعلى سبيل المثال هناك العديد من الأنواع المختلفة من خلايا الدم ، لكنها جميعاً تتطور من الخلايا الجذعية البالغة (٥).

وقد يتم أخذ الخلايا الجذعية من شخص مريض ثم يتم تنميتها، فإذا ما تم تنميتها أمكن حقنها في هذا المريض ، دون تخوف من أن يرفضها جسمه ، وذلك لأن خلايا المناعة بجسم هذا الشخص ستتعرف عليها لأنها لن تكون غريبة عنها (٦).

(١) الاستنساخ العلاجي د إيمان محمد أحمد النشار ص ٦٦٣ .

(٢) أبحاث الخلايا الجذعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٦٨ .

(٣) مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن ص ٤٦٩ .

(٤) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ١٠٢ ، الاستنساخ العلاجي د إيمان محمد أحمد النشار ص ٦٦٥ .

(٥) دراسات فقهية في مسائل طبية د عبد السلام أحمد فيغو ص ٢٠٢ .

(٦) أبحاث الخلايا الجذعية : وجهة نظر شرعية وتشريعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٦٩

كما يتم ذلك أيضاً في حال تلف خلايا عضو من أعضاء الإنسان ، نتيجة إصابة هذا العضو بمرض فيتم عزل الخلايا الجذعية من أنسجة المريض نفسه ثم تحفز على الانقسام والتحول إلى خلايا متخصصة في وظيفة معينة، فتكون مصدراً لإنتاج خلايا جديدة، وبعد ذلك تزرع في أنسجة المريض المصاب فتقوم بوظيفته، ويرى بعض الباحثين : أن زراعة الخلايا سوف تكون هي الطريقة المتبعة في معالجة المرضى ، الذين يحتاجون لنقل الأعضاء بدلا من زراعة الأعضاء من شخص لآخر، وهذا يقلل من احتمالية رفض الجسم لهذه الخلايا، ولا يحتاج المريض إلى استخدام العقاقير المثبطة للمناعة التي لها أضرار كثيرة ، كما أن هذه الطريقة تعد علاجاً جديداً للأمراض التي يكون سببها هو عدم قيام الخلية بوظيفتها كالجذعة الدماغية، والشلل الرعاشي والتهاب المفاصل العظمي، وغير ذلك (١) ، وذلك كأن تستخرج الخلايا الجذعية من نخاع المريض ،وعلاج قلبه بها لتشجيع الشرايين على النمو (٢)

ويتمثل ذلك في تكوين خلايا عضلية قلبية من الخلايا الجذعية المأخوذة من النخاع العظمي لـفخذ المريض ، ثم نقلها إلى عضلة القلب فبتبدأ بإفراز مادة تساعد على نمو شرايين القلب ، وهذه الطريقة يمكن تطبيقها على المرضى الذين لم تنجح معالجة شرايين قلوبهم بالوسائل المتبعة ، كتوسيع الشرايين ، كما أنه يمكن أن تصير بديلاً ناجحاً عن عمليات زراعة القلب (٣).

ومن الممكن أن يتم علاج مرضى الكبد باستخدام خلايا الدم الأولية الموجودة في النخاع العظمي ،حيث أثبتت الأبحاث تحول هذه الخلايا بعد تلفها في الكبد إلى خلايا كبدية ، وبهذا يمكن معالجة كثير من الحالات التي تعاني من الفشل الكبدي (٤).

وتؤخذ الخلايا الجذعية البالغة من جهتين :-

الجهة الأولى : من النخاع العظمي ، أي : من نفس العظم ، مثل عظمة الحوض أو الصدر (٥) ، فقد تؤخذ خلايا انشائية من جسم الإنسان ثم تزرع ويعاد حقنها ليستفيد منها من يعاني من ضمور الخلايا بسبب علاج كيماوي ، أو يستفيد منها من حرق جلده بمرتبـة عالية (٦) ، وهذه مشكلتها أنها مؤلمة ، وتتطلب تخديراً عاماً ، وتحتاج إلى وقت طويل ، إضافة إلى أن كمية الخلايا الجذعية التي تؤخذ منها قليلة جداً (٧).

(١) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٩ .

(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسى أبو البصل ص ١٨ .

(٣) نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق ص ١٩ .

(٤) المرجع السابق ص ١٨ .

(٥) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٥

(٦) دراسات فقهية في مسائل طبية د عبد السلام أحمد فيغو ص ٢٠٢ .

(٧) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ص ٥

والجهة الثانية : من الدم فيمكن أن تتمايز مكونة خلايا الدم الحمراء أو البيضاء أو الصفائح اعتماداً على نوع الخلايا التي انخفض عددها (١)، وفي هذه الحالة ينبغي أخذ كميات كبيرة من الدم ، ثم تصفيته ، وفي النهاية لا نحصل إلا على كمية قليلة جداً من الخلايا الجذعية (٢)

مميزات الخلايا الجذعية البالغة

- ١- أنها شبه متميزة ، وبذلك يكون توجيهها للتمييز المطلوب أسهل .
- ٢- لا يحتاج المريض إلى مثبط للمناعة إذا أخذت خلايا جذعية بالغة من جسده (٣) ، حيث إنها لا تتعرض لمشكلة رفض الجسم لها بسبب الجهاز المناعي ، لأن الشخص المتبرع بهذه الخلايا هو نفسه المتلقي لها (٤) .
- ٣- يمكن أن تتمايز إلى نسيج آخر (٥) .

عيوب الخلايا الجذعية البالغة

- ١- أنها توجد بكميات قليلة مما يجعل من الصعب عزلها وتقنياتها.
- ٢- أن عددها قد يقل مع تقدم العمر بالإنسان.
- ٣- أنها قد تحوى بعض العيوب نتيجة تعرضها لبعض المؤثرات كالمسوم .
- ٤- أن هذه الخلايا ليس لها نفس القدرة على التكاثر الموجودة في الخلايا الجنينية (٦)

٥- أنه يصعب الحصول عليها بكميات كبيرة ، ولا تعيش لفترات طويلة في الزراعة فهي محدودة الحياة ، وقد تحتوي على طفرات جينية ، أو تتكون فيها طفرات جينية أثناء الزراعة (٧) .

وقد اختلفت الدراسات في قدرة الخلايا الجذعية البالغة على التمايز إلى أنواع مختلفة من الخلايا، وقد يكون الأقرب أن هذه الخلايا تستطيع التمايز فقط إلى أنواع الخلايا الموجودة في النسيج الذي أخذت منه هذه الخلايا مثل خلايا الدم الجذعية التي تستطيع التمايز إلى جميع أنواع خلايا الدم المختلفة (٨) .

الحكم الشرعي للاستفادة من الخلايا الجذعية البالغة

من خلال ما سبق بيانه من كيفية الاستفادة من الخلايا الجذعية البالغة لعلاج المريض ذاته يمكن القول أن هذا الفعل يدخل في باب التداوي، وفيما يأتي بيان حكم التداوي في الفقه الإسلامي

(١) دراسات فقهية في مسائل طبية د عبد السلام أحمد فيغو ص ٢٠٢ .

(٢) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البركي ص ٥

(٣) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ١٠٢ .

(٤) أبحاث الخلايا الجذعية : وجهة نظر شرعية وتشريعية للأستاذ أحمد داود رقية ص ٦٩ .

(٥) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ١٠٢ .

(٦) الاستنساخ العلاجي د إيمان محمد أحمد النشار ص ٦٦٤ .

(٧) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ١٠٣ .

(٨) زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم وآخرين ص ١٠٢ .

اتفق الفقهاء - فيما اطلعت عليه - على مشروعية التداوي (١) ، فلم يقل أحد من الفقهاء بعدم جواز التداوي أو تحريمه (٢) ، وإنما الخلاف بينهم في كونه واجباً أو مستحباً أو مباحاً أو مكروهاً ، وقد اختلفوا في ذلك على أربعة آراء الرأي الأول : ذهب إلى أن التداوي مستحب . وهذا مذهب بعض الحنفية (٣) ، والشافعية (٤) ، وبعض أصحاب الإمام أحمد (٥) .

الرأي الثاني : ذهب إلى أن التداوي مباح . وهذا مذهب جمهور الحنفية - إذا كان يعتقد أن الشافي هو الله دون الدواع - (٦) ، والمالكية (٧) ، والحنابلة (٨) . الرأي الثالث : ذهب إلى كراهية التداوي . وذكر هذا الرأي بعض الفقهاء دون نسبته لأحد (٩) . الرأي الرابع : ذهب إلى وجوب التداوي . وهذا مذهب بعض الحنفية - عند خوف الموت - (١٠) ، والشافعية - في وجه - إن كان به جرح يخاف منه التلف (١١) ، وبعض أصحاب الإمام أحمد (١٢) .

(١) بدائع الصنائع ١٢٧ / ٥ ، المحيط البرهاني ٣٧٢ / ٥ ، تبين الحقائق ٣٢ / ٦ ، الهداية ٤ / ٣٨١ ، العناية شرح الهداية ١٠ / ٦٦ ، البحر الرائق ٨ / ٢٣٧ ، الفتاوى الهندية ٥ / ٣٥٤ ، القوانين الفقهية ١ / ٢٩٥ ، الفواكه الدواني ٢ / ٣٣٩ ، المقدمات الممهدة ٣ / ٤٦٦ ، المجموع ٥ / ١٠٦ ، روضة الطالبين ٢ / ٩٦ ، أسنى المطالب ١ / ٢٩٥ ، الغرر البهية ٥ / ١٧٨ ، مغني المحتاج ٢ / ٤٥ ، الفروع ٤ / ٤٣٦ ، الروض المربع ١ / ١٧٢ ، كشاف القناع ٢ / ٧٦ .

(٢) ذكر ابن جزى قولاً للمتصوفة بعدم جواز التداوي (انظر القوانين الفقهية ١ / ٢٩٥) ، ولما كان هذا الرأي لغير الفقهاء فلا ينقض الاتفاق بين الفقهاء ، وبالتالي لم أذكره في صلب البحث .

(٣) بدائع الصنائع ١٢٧ / ٥ . (٤) المجموع ٥ / ١٠٦ ، روضة الطالبين ٢ / ٩٦ ، أسنى المطالب ١ / ٢٩٥ ، الغرر البهية ٥ / ١٧٨ ، مغني المحتاج ٢ / ٤٥ . (٥) الفتاوى الكبرى ١ / ٣٨٩ .

(٦) المحيط البرهاني ٣٧٢ / ٥ ، تبين الحقائق ٣٢ / ٦ ، الهداية ٤ / ٣٨١ ، العناية شرح الهداية ١٠ / ٦٦ ، البحر الرائق ٨ / ٢٣٧ ، الفتاوى الهندية ٥ / ٣٥٤ .

(٧) القوانين الفقهية ١ / ٢٩٥ ، الفواكه الدواني ٢ / ٣٣٩ ، المقدمات الممهدة ٣ / ٤٦٦ . (٨) الفروع ٤ / ٤٣٦ ، الروض المربع ١ / ١٧٢ ، كشاف القناع ٢ / ٧٦ .

(٩) تبين الحقائق ٣٢ / ٦ وجاء فيه (ومن الناس من كره التداوي) ، المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٢ وجاء فيه (ومن الناس من كره ذلك) ، المقدمات الممهدة ٣ / ٤٦٦ وجاء فيه (وقد كرهه بعض السلف) .

(١٠) الفتاوى الهندية ٥ / ٣٥٥ .

(١١) تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٣ / ١٨٢ .

(١٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١ / ٣٨٩ ، ٣ / ٧ .

الأدلة :

أدلة الرأي الأول :

استدل أصحاب الرأي الأول على استحباب التدوي بالسنة ومنها :-

١- ما رواه مسلم عن جابر- رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه قال: لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل (١).
وجه الدلالة : هذا الحديث فيه إشارة إلى استحباب التدوي (٢) .

٢- ما رواه أبو داود وغيره عن أسامة بن شريك- رضي الله عنه - قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده كأنما على رءوسهم الطير، قال: فسلمت عليه، وقعدت، قال: فجاءت الأعراب، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوي؟ قال: " نعم، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم " (٣).

وجه الدلالة : أجاب النبي ﷺ عن سؤال الأعراب عن التدوي بقوله ﷺ تداووا ، وهذا يدل على استحبابه ، حيث أمرهم النبي ﷺ بالتداوي ، وأقل مراتب الأمر الاستحباب فيحمل عليه .

المناقشة : نوقش ذلك بأن بعض علماء الأمة وسلفها قوم يصبرون على الأمراض حتى يكشفها الله ومعهم الأطباء فلم يعابوا بترك المعالجة ، ولو كانت المعالجة سنة من السنن الواجبة لكان الذم قد لحق من ترك التدوي ، وهذا لا نعلم أحدا قاله ، وكان أهل البادية والمواضع النائية عن الأطباء قد دخل عليهم النقص في دينهم لتركهم ذلك (٤) .

٣- ما رواه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٥).

وجه الدلالة : يمكن أن يستدل علي ذلك بأن النبي ﷺ بين أن الله عز وجل أنزل لكل دواء شفاءً ، وهذا الإنزال يدل على الاستحباب حتى لا يكون ذلك عبثاً.
أدلة الرأي الثاني :

استدل أصحاب الرأي الثاني على إباحة التدوي بالسنة ومنها :-

١- ما رواه أبو داود وغيره عن أسامة بن شريك- رضي الله عنه - قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده كأنما على رءوسهم الطير، قال: فسلمت عليه، وقعدت،

(١) صحيح مسلم ٤ / ١٧٢٩ ح (٢٢٠٤) باب لكل داء دواء واستحباب التدوي .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤ / ١٩١ .

(٣) سنن أبي داود ٤ / ٣ ح (٣٨٥٥) ، سنن الترمذي ٣ / ٤٥١ ح (٢٠٣٨) ، سنن ابن ماجه ٤ / ٤٩٧ ح (٣٤٣٦) ، صحيح ابن حبان ١٣ / ٤٢٦ ح (٦٠٦١) ، مسند أحمد ٣٠ / ٣٩٤ ، ٣٩٥ ح (١٨٤٥٤) ، المستدرک ١ / ٢٠٩ وقال (هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه) .

(٤) التمهيد ٥ / ٢٧٩ .

(٥) صحيح البخاري ٧ / ١٢٢ ح (٥٦٧٨) باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء .

قال: فجاءت الأعراب، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: " نعم، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم " (١).
وجه الدلالة: أن الأمر هنا للإرشاد (٢)، وفيه إثبات الطب والعلاج، وأن التداوي مباح غير مكروه (٣).

٢- ما رواه مالك (٤) عن زيد بن أسلم- رضي الله عنه - أن رجلاً في زمان رسول الله ﷺ أصابه جرح. فاحتقن الجرح الدم. وأن الرجل دعا رجلين من بني أنمار. فنظرا إليه فزعا ما أن رسول الله ﷺ قال: لهما أيكما أطب؟ فقالا: أو في الطب خير يا رسول الله؟ فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أنزل الدواء الذي أنزل الداء.

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على أنه لا بأس بالتداوي (٥)، وأنه مباح. أدلة الرأي الثالث:

استدل أصحاب الرأي الثالث على كراهية التداوي بالسنة ومنها :-

١- ما رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب، هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون (٦).
وجه الدلالة:

أن هؤلاء كمل تفويضهم إلى الله عز وجل فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم، ولا شك في فضيلة هذه الحالة ورجحان صاحبها (٧)، فدل ذلك على كراهية التداوي. المناقشة: نوقش ذلك بأمور :-

أ- أن هذا الحديث محمول على من يرى الشفاء من الدواء، ويعتقد أنه لو لم يعالج لما سلم (٨).

الرد على المناقشة: أجيب عن هذه المناقشة بأنه لا يستقيم هذا التأويل، وإنما أخبر ﷺ أن هؤلاء لهم مزية وفضيلة يدخلون الجنة بغير حساب وبأن وجوههم

(١) سنن أبي داود ٤ / ٣ ح (٣٨٥٥) ، سنن الترمذي ٣ / ٤٥١ ح (٢٠٣٨) ، سنن ابن ماجة ٤ / ٩٧ ح (٣٤٣٦) ، صحيح ابن حبان ١٣ / ٤٢٦ ح (٦٠٦١) ، مسند أحمد ٣٠ / ٣٩٤ ، ٣٩٥ ح (١٨٤٥٤) ، المستدرک ١ / ٢٠٩ وقال (هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه).

(٢) شرح منتهى الإرادات ١ / ٣٤١ .

(٣) معالم السنن ٤ / ٢١٧ ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٦ / ١٥٩ .

(٤) موطأ مالك ٥ / ١٣٧٨ .

(٥) المحيط البرهاني ٥ / ٣٧٢ .

(٦) صحيح البخاري ٨ / ١٠٠ ح (٦٤٧٢) باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ، صحيح مسلم ١ / ١٩٩ ح (٢٢٠) باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب .

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم ٣ / ٩١ .

(٨) تبين الحقائق ٦ / ٣٣ .

تضئ إضاءة القمر ليلة البدر ، ولو كان كما تأوله هؤلاء لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة ، لأن تلك هي عقيدة جميع المؤمنين ومن اعتقد خلاف ذلك كفر (١).
ب - أن الأمر بالتوكل محمول على التوكل عند اكتساب الأسباب ، ثم التوكل بعده على الله تعالى دون الأسباب (٢).

ج- أن النبي ﷺ كوى ، وأمر بالكي ، ولا يترك النبي ﷺ الأفضل (٣).
د - رعاية الأسباب بالتداوي لا تنافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع بالأكل وقمع العطش بالشرب، فيتداوى المتوكل اقتداء بسيد المتوكلين (٤).

هـ - يحتمل أن يكون قول النبي ﷺ أنهم لا يسترقون ولا يكتون أنه قصد إلى نوع من الكي مكروه منه، أو يكون قصد إلى الرقى بما ليس في كتاب الله (٥).

٢- ما رواه البخاري ومسلم (٦) عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي، قال: إن شئت صيرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها ، لأنه لو لم يكن مكروهاً لما حثها النبي ﷺ على تركه ، لأنه ﷺ لا يحث إلا على فعل الأفضل.

وجه الدلالة : بين النبي ﷺ للمرأة التي تصرع بترك التداوي والصبر على ذلك ولها الجنة ، فدل ذلك على أن التداوي مكروه .

أدلة الرأي الرابع :

استدل أصحاب الرأي الرابع القائل بوجوب التداوي بالسنة وهو ما رواه أبو داود وغيره (٧) عن أسامة بن شريك - رضي الله عنه - قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه عنده كأنما على رءوسهم الطير، قال: فسلمت عليه، وقعدت، قال: فجاءت الأعراب، فسألوه فقالوا: يا رسول الله نتداوى؟ قال: نعم، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم .

وجه الدلالة : أن النبي ﷺ أمر الأعراب بالتداوي بصيغة الأمر وهو (تداووا) ، والأمر يدل على الوجوب ، فدل ذلك على وجوب التداوي.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٩٠ / ٣ .

(٢) العناية شرح الهداية ٦٦ / ١٠ .

(٣) الذخيرة ٣٠٧ / ١٣ .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٨٦١ / ٧ .

(٥) التمهيد ٢٧٨ / ٥ .

(٦) صحيح البخاري ١١٦ / ٧ ح (٥٦٥٢) باب من يصرع من الريح ، صحيح مسلم ٤ /

١٩٩٤ ح (٢٥٧٦) باب ثواب المؤمن فيها يصيبه من مر .

(٧) سنن أبي داود ٣ / ٤ ح (٣٨٥٥) ، سنن الترمذي ٣ / ٤٥١ ح (٢٠٣٨) ، سنن ابن

ماجة ٤ / ٤٩٧ ح (٣٤٣٦) ، صحيح ابن حبان ١٣ / ٤٢٦ ح (٦٠٦١) ، مسند أحمد ٣٠ /

٣٩٤ ، ٣٩٥ ح (١٨٤٥٤) ، ٣ المستدرک ١ / ٢٠٩ وقال (هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه) .

الرأي الراجح : هو ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول القائلين باستحباب التداوي وذلك جمعاً بين الأدلة لورود الأمر بالتداوي ، وأما ما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين من ترك التداوي ، فيحتمل أن يكون المريض قد كوشف بأنه لا يبرأ وعليه يحمل ترك الصديق - رضي الله عنه - التداوي ، أو يكون مشغولاً بخوف العقاب، وعليه يحمل ما روي أن أبا الدرداء - رضي الله عنه - قيل له: ما تشتهي؟ فقال: ذنوبي. فقيل له: ألا ندعو لك طبيباً؟ قال: الطبيب أمرضني، وقيل غير ذلك (١) .

وبناءً على ما سبق من استحباب التداوي فإنه يجوز استخراج الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين لعلاج المريض ذاته ، وهذا ما أجازته المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي حيث أجاز استخراج الخلايا الجذعية من الأطفال واشترط لذلك موافقة أوليائهم، وأن يكون لمصلحة شرعية وبدون ضرر عليهم فنص على أنه (يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ، ومن ذلك على سبيل المثال - المصادر الآتية ١- البالغون إذا أذنوا ، ولم يكن في ذلك ضرر عليهم

٢- الأطفال إذا أذن أولياؤهم ، لمصلحة شرعية ، وبدون ضرر عليهم) (٢) . هذا إذا كان العلاج للمريض نفسه ، أما إذا كان استخراج الخلايا الجذعية لعلاج غيره فقد أجازها المجمع الفقهي الإسلامي مطلقاً دون تفرقة بين البالغ والطفل بشرط الإذن من البالغ ، وإذن ولي الطفل ، وألا يترتب على ذلك ضرر بالشخص أو الطفل (٣) ، وزاد البعض في الشروط قرار طبيين أو ثلاثة على الأقل بعدم تأثره وتضرره من هذا التبرع، وموافقة القاضي على هذا الأمر قياساً على المال الذي هو أقل شأنًا وزيادة في الاحتياط (٤) .

ولكن بالتأمل فيما ذكره الفقهاء في تصرفات الصبي يمكن القول بعدم جواز أخذ الخلايا الجذعية من الطفل لعلاج غيره لأن هذا التصرف يعد ضاراً به ضرراً محضاً.

حيث جاء في بدائع الصنائع (٥) ((وأما الصبي العاقل فتصح منه التصرفات النافعة بلا خلاف، ولا تصح منه التصرفات الضارة المحضة بالإجماع)) ، واستخراج الخلايا الجذعية من الطفل لعلاج غيره لا يعد نافعاً له ، بل يعتبر ضاراً به ضرراً محضاً .

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٣ / ٩٩ .

(٢) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الخامسة عشرة العدد السابع عشر ص ٢٩٤ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د عبد الناصر بن موسي أبو البصل

ص ١٨ .

(٥) بدائع الصنائع ٧ / ١٧١ .

جاء في منح الجليل^(١) (لا يتصرف الولي إلا بما تقتضيه المصلحة لقوله تعالى ﴿

وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾^(٢)) فهو معزول بظاهر النص عن غير الأحسن).

كما جاء في روضة الطالبين أثناء الحديث عن تصرف الولي^(٣) (وأما كيفية التصرف فالقول الجملي فيه كون التصرف على وجه النظر والمصلحة).

بل ذهب الإمام الخطيب الشربيني إلى أن التصرف الذي لا خير فيه ولا شر ممنوع منه الولي إذ لا مصلحة فيه^(٤) .

وأيضاً جاء في الإنصاف^(٥) (ولا يجوز لوليها أن يتصرف في مالها إلا على وجه الحظ لهما بلا نزاع).

وأوجب الفقهاء على الولي رد التبرعات التي يقوم بها الصبي حيث إنه لا يصح منه التبرع باعتبارها من التصرفات الضارة به ضرراً محضاً^(٦) .

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل ٦ / ٩٠ .

(٢) من الآية (٣٤) من سورة الإسراء .

(٣) روضة الطالبين ٤ / ١٨٧ .

(٤) مغنى المحتاج ٣ / ١٥٢ .

(٥) الإنصاف ٥ / ٣٢٥ .

(٦) بدائع الصنائع ٧ / ١٧١ ، الدر المختار ٦ / ١٧٧ ، منح الجليل شرح مختصر خليل ٦ /

٩٠ .

المبحث السادس

استخدام الخلايا الجذعية من لبن المرضعات في العلاج

تم اكتشاف وجود خلايا جذعية في لبن الأمهات حديثاً قادرة على التحول إلى خلايا عديدة مثل خلايا العضلات والقلب والعظام وغيرها (١) ، وأنها تعالج أمراض كثيرة مثل التسمم الميكروبي لحديثي الولادة وأمراض الجهاز التنفسي ، وغيرها من الأمراض التي تفتك بالأطفال خلال الشهور الأولى (٢)

ففي عام ٢٠٠٧م أشار العالم كريجان وزملاؤه إلى وجود خلايا جذعية في أنسجة ولبن الثدي في الأمهات في الإنسان ، وأن لبن الأم ليس مجرد غذاء ولكنه يحتوي على خلايا كثيرة تؤثر في تطور أعضاء الرضيع ومستوى ذكائه (٣) . وفي عام ٢٠٠٨م ذكر الدكتور مارك سريجان أستاذ علم الأحياء في جامعة غرب استراليا وفريقه البحثي أنه يوجد خلايا جذعية بكثرة في حليب الأم ، وهذه الخلايا الجذعية ذات مقدرة كلية حيث إنها تستطيع أن تنقسم إلى كل أنواع الخلايا المتخصصة في أنسجة الجسم كله وتعيد برمجة أنواع عديدة من النسيج البشري (٤)

وأيضاً في عام ٢٠٠٨م أعلن الدكتور بيتر هارتمان بجامعة استراليا الغربية وزملاؤه عن اكتشاف خلايا جذعية في لبن الأمهات ولكنه لم يحدد طبيعتها أو خواصها (٥) .

وفي عام ٢٠١٠م قام عالمان من الهند هما الدكتور راميش وساتيش بتصنيف الخلايا الجذعية الموجودة في حليب الأم إلى أنواع عديدة من الخلايا مثل خلايا جذعية للأنسولين وخلايا جذعية عظمية ، وهذا ما يؤكد أن هذه الخلايا الجذعية ذات قدرة كلية للتمايز إلى أنواع مختلفة من الخلايا ، وقد تم اكتشاف أكثر من نوع من الخلايا الجذعية في حليب الأم ، فهناك خلايا جذعية بالغة قادمة من الغدد الثديية ، وخلايا جذعية جنينية لها دور فعال في نمو نسيج العضلات والعظام عند

(١) بحث طبي تجريبي وإعجاز علمي جديد خلايا جذعية في لبن الأمهات تفتق الأمعاء وتثبت اللحم وتنشز العظم إعداد د سامح محمد النبتيتي ، د سمية حسن عبد الله ، د سالي محمود شلب ، د أمل سعيد الشال ، د طارق خميس كمال ، د مروة محمد كشيح ص ٢٧ مجلة الإعجاز العلمي بالسعودية العدد ٥٠ رمضان ١٤٣٦ هـ الطبعة الثانية .

(٢) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤١ مجلة الإعجاز العلمي بالسعودية العدد ٣٩ شعبان ١٤٣٢ هـ .

(٣) خلايا جذعية في لبن الأمهات تفتق الأمعاء وتثبت اللحم وتنشز العظم د سامح محمد النبتيتي وآخرين ص ٢٧

(٤) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤٠ .

(٥) خلايا جذعية في لبن الأمهات تفتق الأمعاء وتثبت اللحم وتنشز العظم د سامح محمد النبتيتي وآخرين ص ٢٧ .

الأطفال ، كما وجد العلماء نوعاً آخر أسموه الخلايا الجذعية المناعية تساعد في نمو جهاز المناعة عند الأطفال (١) .

وفي عام ٢٠١٢ م فازت عالمة فوتيني هاسيوتو الباحثة بجامعة استراليا الغربية وزملاتها بجائزة أفضل باحثة في العالم في مجال الخلايا الجذعية عن اكتشافها المذهل وهو وجود خلايا جذعية شبه جنينية وافرة القدرة في لبن الأمهات في الإنسان قادرة على التحول إلى خلايا عضلية وخلايا عظمية وخلايا دهنية وغيرها ، وقالت إن هذه الخلايا تمثل حوالي ٢% من الخلايا الموجودة في لبن الأمهات ، مما أحدث ثورة علمية في مجال أبحاث الخلايا الجذعية كأحد أهم المصادر للحصول على الخلايا الجذعية ذلك لأنها موجودة في إفراز طبيعي لجسم الأمهات ولا تحتاج إلى تدخل طبي للحصول عليها (٢) .

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل تم عزل وتنمية هذه الخلايا الجذعية الموجودة في حليب الأمهات ففي عام ٢٠١٠ م تمكن العالم ساتيش بانكي وزملاؤه في عزل هذه الخلايا الجذعية الميزنشيمية أو الوسيطة من لبن الأمهات وتم تصويرها وإجراء اختبارات التمايز السطحي لها وقالوا إن عدد هذه الخلايا حوالي ٢-٣ مليون خلية / مليلتر من اللبن ، كما تمكنوا أيضاً من تنمية هذه الخلايا الجذعية في المعمل لمدة طويلة ، وكذلك في تحويلها لخلايا جذعية في العمل لمدة طويلة وكذلك في تحويلها لخلايا عظيمة وخلايا غضروفية وخلايا دهنية باستخدام بيئات وأوساط خاصة بكل نوع من هذه الخلايا ، وتم نشر ذلك في مجلة الجمعية اليابانية للخلايا الجذعية بعنوان لبن الأمهات البشري يعتبر مصدراً غنياً للخلايا الجذعية الوسيطة متعددة القدرة (٣) .

أعداد هذه الخلايا

هذه الخلايا الجذعية ذات مقدرة كلية حيث يمكن أن تتطور إلى أنواع عديدة من الأنسجة ، وتوجد في اللبأ - خلال الخمس أيام الأولى من الولادة - بكميات كبيرة وقد قدر الباحثون أن الطفل خلال الخمسة أيام الأولى من الرضاعة الطبيعية - تناول اللبأ - يحصل على ٥ ملايين من الخلايا الجذعية لكل كليو جرام من وزنه يومياً ، وقد أحصى العلماء عدد الخلايا الجذعية في لبن الأم فوجدوا أن في كل واحد مل من اللبأ حوالي ٥٠ ألف خلية جذعية ، وفي اللبن العادي بعد ذلك - أي بعد خمسة أيام - يتراوح العدد من ٥٠ - ١٠٠ خلية جذعية في كل واحد مل من حليب الأم (٤) .

(١) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤١ .

(٢) خلايا جذعية في لبن الأمهات تفتق الأمعاء وتثبت اللحم وتنتشر العظم د سامح محمد النبتيتي وآخرين ص ٢٧

(٣) المرجع السابق

(٤) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤١ .

دراسة تطبيقية

وقد أجريت دراسة تطبيقية في مستشفيات كولها بورد في الهند على ٢٥ من الأطفال حديثي الولادة مصابين بأمراض عديدة ، وتناول كل واحد منهم ٥ مل من هذا الحليب حيث احتوى على حوالي ٥ مليون إلى ١٠ مليون خلية جذعية ، وكانت النتائج شفاء سريعاً وبشكل كبير ، وقد اختلفت مدة العلاج حسب كل حالة مرضية (١) .

الحكم الشرعي

إذا ما أمكن العلاج بالخلايا الجذعية من لبن الأمهات فإنه يعد جائزاً وذلك قياساً على مشروعية الرضاعة التي أباحها الله تعالى وجعلها سبباً لتحريم النكاح المؤبد حيث قال تعالى ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْتَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ (٢) ، وفي الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم (٣) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال « إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة » ، فعندما يرضع أي طفل آخر من امرأة تتحول هذه الخلايا الجذعية الموجودة في لبنها في جسده إلى خلايا عضلية وخلايا عظمية وخلايا دم فيصبح بذلك ابناً لها من الرضاعة وأخاً لجميع أبنائها (٤) ، فإذا كانت الرضاعة لطفل آخر جائزة فإن تناول اللبن لعلاجها جائزاً للحاجة في كل .

وهنا تظهر أهمية التعرض لمسألة التحريم بتناول اللبن عن طريق الفم حيث يقول العلماء الهنود والباحثون في مجال الخلايا الجذعية أنه يمكن أن تعطي هذه الخلايا عن طريق الفم لعلاج أمراض عديدة (٥) ، ويطلق على ذلك عند الفقهاء الوجور وهو : صب الماء أو اللبن أو الدواء في الفم كما عرفه الحنفية (٦) ، أو صب اللبن في وسط الفم أو الحلق كما عرفه المالكية (٧) ، أو صب اللبن في حلقه صباً كما عرفه الشافعية (٨) ، أو أن يصب في حلقه صباً من غير الثدي كما عرفه الحنابلة (٩) . وكلها تعريفات متقاربة

وقد اختلف الفقهاء في مدي التحريم في حال الوجور وذلك على رأيين :
الرأي الأول : ذهب إلى أن صب اللبن من الفم يؤدي إلي ثبوت التحريم .

(١) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤٢ .

(٢) من الآية (٢٣) من سورة النساء .

(٣) صحيح البخاري ٣ / ١٧٠ ح (٢٦٤٦) باب الشهادة على الأنساب والرضاع ، صحيح

مسلم ٢ / ١٠٦٨ ح (١٤٤٤) باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة .

(٤) خلايا جذعية في لبن الأمهات تفتق الأمعاء وتثبت اللحم وتتشز العظم د سامح محمد النبتيني وآخرين ص ٢٧

(٥) خلايا جذعية في حليب الأم تؤكد التحريم بالرضاعة د عبد الجواد الصاوي ص ٤١ .

(٦) الجوهرة النيرة ١ / ١٤١ .

(٧) حاشية الدسوقي ٢ / ٥٠٣ .

(٨) الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ .

(٩) المغني ٨ / ١٧٣ .

وهذا مذهب الحنفية (١) ، والمالكية (٢) ، والشافعية (٣) ، والإمام أحمد - في رواية - (٤) ، وبه قال الشعبي والثوري (٥) .
الرأي الثاني : ذهب إلى أن صب اللبن من الفم يؤدي لا يثبت به التحريم .
وهذا مذهب الإمام أحمد - في رواية - (٦) ، والظاهرية (٧) ، وبه قال عطاء (٨) .

وسبب الخلاف بين الفقهاء : يرجع اختلاف الفقهاء في ذلك إلى اختلافهم هل المعتبر وصول اللبن كيفما وصل إلى الجوف؟ أو وصوله على الجهة المعتادة؟ فمن راعى وصوله على الجهة المعتادة - وهو الذي ينطلق عليه اسم الرضاع - قال: لا يحرم الوجور ، ومن راعى وصول اللبن إلى الجوف كيفما وصل قال: يحرم (٩) .
الأدلة :

أدلة الرأي الأول : استدل أصحاب الرأي الأول على ثبوت التحريم بصب اللبن من الفم بالسنة والمعقول
أما السنة فمنها :-

- ١- ما رواه مسلم (١٠) أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن سالما - لسالم مولى أبي حذيفة - معنا في بيتنا. وقد بلغ ما يبلغ الرجال، وعلم ما يعلم الرجال. قال: «أرضعيه تحرمي عليه» .
وجه الدلالة : معلوم أنه ﷺ لم يرد بذلك أن يرضع من ثديها؛ لأنه كان كبيراً، وهي أجنبية منه، فكيف يجوز له النظر إلى ثديها وهي أجنبية منه؟! فعلم أنه أراد الوجور (١١) ، فدل ذلك على ثبوت التحريم بالوجور .
- ٢- ما رواه البخاري ومسلم (١٢) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال « فإنما الرضاعة من المجاعة» .

(١) تحفة الفقهاء ٢ / ٢٣٨ ، تبیین الحقائق ٢ / ١٨٥ ، حاشية ابن عابدين ٣ / ٢٠٩ .

(٢) المدونة ٢ / ٢٩٥ ، الذخيرة ٤ / ٢٧٤ ، المعونة ١ / ٩٤٨ .

(٣) الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ ، البيان ١١ / ١٤٩ .

(٤) المغني ٨ / ١٧٣ ، الشرح الكبير ٩ / ٢٠٢ ، كشف القناع ٥ / ٤٤٦ .

(٥) المغني ٨ / ١٧٣ .

(٦) المغني ٨ / ١٧٣ ، الشرح الكبير ٩ / ٢٠٢ ، حاشية الروض المربع ١ / ٩٦ .

(٧) المحلى ١٠ / ١٨٥ .

(٨) الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ ، البيان ١١ / ١٥٠ .

(٩) نهاية المجتهد ٣ / ٦٢ .

(١٠) صحيح مسلم ٢ / ١٠٧٦ ح (١٤٥٣) باب رضاعة الكبير .

(١١) البيان ١١ / ١٥٠ .

(١٢) صحيح البخاري ٣ / ١٧٠ ح (٢٦٤٧) باب الشهادة على الأنساب والرضاع ، صحيح

مسلم ٢ / ١٠٧٨ ح (١٤٥٥) باب إنما الرضاعة من المجاعة .

وجه الدلالة : أن النبي ﷺ لما جعل الرضاعة المحرمة ما استعمل لطرد الجوع كان ذلك موجودا في السقي والأكل؟ (١) ، فدل ذلك على ثبوت التحريم بالوجور.
 ٣- ما رواه أحمد وغيره (٢) عن عبد الله بن مسعود أن رسول ﷺ قال «لا يحرم من الرضاع، إلا ما أتبت اللحم، وأنشز العظم».
 وجه الدلالة : أن اللبن فيه من إنبات اللحم وإنشاز العظم وهو المعتبر (٣) ، وهذا موجود في الوجور (٤) ، فوجب أن يساوي الارتضاع في التحريم (٥).
 ٤- ما رواه الترمذي وغيره (٦) أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء».

وجه الدلالة: يُستدل بهذا الحديث على التحريم بالرضاعة بالوجور بأن النبي ﷺ بين أن الرضاع المحرم هو ما فتق الأمعاء ، وفتق الأمعاء موجود في الوجور (٧).

وأما المعقول فمنه :-

- ١- أن الوجور يصل إلى الجوف (٨) .
 - ٢- لحصول المقصود (٩).
 - ٣- أن الرضاع عبارة عن وصول اللبن إلى جوف الطفل على وجه التغذية (١٠).
 - ٤- أن الوجور يصل به اللبن إلى حيث يصل بالارتضاع ، فوجب أن يساويه في التحريم (١١).
 - ٥- أن الوجور يحصل به ما يحصل بالارتضاع من الغذاء (١٢).
- أدلة الرأي الثاني: استدلت أصحاب الرأي الثاني على عدم ثبوت التحريم بالوجور بالكتاب والمعقول
- أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ (١٣)

(١) المحلي ١٠ / ١٨٧ .

(٢) مسند أحمد ٧ / ١٨٥ ، سنن الدارقطني ٥ / ٣٠٤ .

(٣) تبيين الحقائق ٢ / ١٨٥ .

(٤) البيان ١١ / ١٥٠ ، الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ .

(٥) المغني ٨ / ١٧٣ ، الشرح الكبير ٩ / ٢٠٢ .

(٦) سنن الترمذي ٢ / ٤٤٩ عن أم سلمة - رضي الله عنها - ، سنن ابن ماجة ١ / ٦٢٦ عن

عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - ، صحيح ابن حبان ١٠ / ٣٨ عن أم سلمة - رضي

الله عنها - ، سنن الدارقطني ٥ / ٣٠٥ عن أبي هريرة عن أم سلمة - رضي الله عنه - .

(٧) البيان ١١ / ١٥٠ .

(٨) تحفة الفقهاء ٢ / ٢٣٨ .

(٩) الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ .

(١٠) المعونة ١ / ٩٤٨ .

(١١) المغني ٨ / ١٧٣ ، الشرح الكبير ٩ / ٢٠٢ .

(١٢) كشف القناع ٥ / ٤٤٦ .

(١٣) من الآية (٢٣) من سورة النساء .

وجه الدلالة : أن الله تعالى لم يحرم في الآية نكاحاً إلا بالإرضاع والرضاعة ،
والرضاع فقط ، ولا يسمى إرضاعاً إلا ما وضعته المرأة المرضعة من ثديه في فم
الرضيع (١)

المناقشة : نوقش ذلك بأن الآية تتناول الرضاع اسماً ومعنى (٢)
وأما المعقول فمنه :-

١- أن الوجور ليس برضاع، وإنما حرم الله تعالى ورسوله بالرضاع (٣) ٢- أن
وصول اللبن حصل من غير ارتضاع، فأشبهه ما لو دخل من جرح في بدنه (٤).
الراجح : ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول القائل بثبوت التحريم بصب اللبن من
الفم وهو ما يعبر عنه بالوجور وذلك لقوة أدلتهم حيث استدلوا بالسنة الصريحة
في المسألة والمعقول ، بخلاف أدلة الرأي الثاني فجاءت عامة ، والخاص يقدم
على العام .

(١) المحلى ١٠ / ١٨٥ .

(٢) الحاوي الكبير ١١ / ٣٧٢ .

(٣) المعنى ٨ / ١٧٣ .

(٤) المرجع السابق .

الخاتمة

وتشتمل أهم التوصيات والنتائج

أولاً : أهم التوصيات

- 1- إنشاء بنوك لحفظ دماء الحبل السري والمشيمة ، تكون خاضعة لوزارة الصحة وتحت إشرافها ، مع دعمها من الدولة لعلاج الحالات المستعصية
- 2- إصدار قانون ينظم العلاج بالخلايا الجذعية من حيث الضوابط والشروط ، على غرار قانون نقل وزراعة الأعضاء لمنع الإتجار بالأجنة أو على المرضي.

أهم النتائج

- 1- الخلايا الجذعية هي الخلايا التي تنشأ مع بداية أصل الإنسان ، وتستمر بعد ولادته ، ولها القدرة على التكاثر والانقسام والتخصص فيما بعد ذلك .
- 2- تنقسم الخلايا الجذعية إلى عدة أقسام منها : الخلايا كاملة القدرة ، والخلايا وافر القدرة ، والخلايا متعددة القدرة ، والخلايا أحادية القدرة .
- 3- يعلق العلماء والأطباء على الخلايا الجذعية - بعد الله سبحانه تعالي - في علاج العديد من الأمراض ، منها ما يتعلق بالأمراض العصبية ، وأمراض القلب وأمراض السكري ، وعلاج أمراض العقم وتأخر الانجاب ، ومرض شلل الرعاش أو الباركنسون ، والحروق ، والتهابات المفاصل الرنياتي ، والسرطان ، وغير ذلك من الأمراض .

4- لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من الجنين المجهض تلقائياً إذا لم يمكن الإفادة من الخلايا الجذعية ، لعدم الفائدة من ذلك ، ولأن في استخراجها بما تحمله من تلوثات فيه ضرر ، وربما تسبب في حدوث أضرار كثيرة ، وقد نهى النبي ﷺ عن الضرر .

5- يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من الجنين المجهض تلقائياً إذا أمكن الإفادة منها ، لأن الجنين مات موتاً طبيعياً ، وليس في أخذ خلاياه اعتداء على حياته أو تشويه لصورته ، كما أن الخلايا الجذعية المأخوذة من الجنين في هذه الحالة تم الحصول عليها قبل حصول الحياة الكاملة فيه ، ولكن يشترط موافقة الزوجين في هذه الحالة .

6- يحرم الإجهاض بعد نفخ الروح بغير عذر ، وبالتالي لا يجوز الإجهاض بعد نفخ الروح للحصول على الخلايا الجذعية .

7- لا يجوز الإجهاض عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية ، والإفادة منها وذلك لما في ذلك من امتهان لكرامة الإنسان ، كما أنه لا يمكن القبول بالحفاظ على حياة إنسان على حساب إنسان آخر حيث إنه يترتب على الإفادة بالخلايا الجذعية عدم إتمام تكوين الجنين ، وبالتالي هلاكه .

8- الشريعة الإسلامية أول تشريع في العالم ينظم أحكام الجنين - بوصفه أصل الأدمي ومادته - والحقوق المتعلقة به ، وهذا منذ خمسة عشر قرناً ، وقبل القوانين الوضعية والدولية .

٩- يجوز الإفادة من الخلايا الجذعية من الجنين المجهض عمداً لسبب مشروع.
١٠- يجوز الإفادة من الخلايا الجذعية للقاح الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي عند عدم وجود طريقة أخرى للحصول على الخلايا الجذعية أقل مفسدة من هذه الطريقة حتى تتحقق حالة الضرورة ، أن يتم أخذ خلية واحدة من البويضة بعد وصولها إلى مرحلة الثماني خلايا ، وتحويل الخلية المأخوذة إلى خلايا جذعية جنينية دون إصابة الجنين بأي أذى ودون قتل البويضة الملقحة أو تعريضها للأذى كما ذكر ذلك الأطباء.

١٢- عدم جواز استخراج الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة من متبرعين ، لأن مصدر الخلايا الجذعية في هذه الحالة غير جائز لأنه لا يجوز التلقيح بين أجنبيين لا تربطهما علاقة زوجية صحيحة وذلك منعاً لاختلاط الأنساب

١٣- لا يجوز التلقيح العمدي بين زوجين للحصول على الخلايا الجذعية إذا كان الهدف منها العلاج للزوجين إذا كانت هناك وسيلة أخرى للعلاج لأنها تعد اعتداء على الجنين ، خاصة بعد اكتشاف الخلايا الجذعية في دم الحبل السري ولبن المرضعات ، أما إذا تعينت هذه الطريقة، ولم توجد طريقة أخرى للعلاج غير هذه الطريقة فإنها تكون جائزة بشرط عدم وجود ضرر من هذه الطريقة.

١٤- لا يجوز الاستنساخ العلاجي ، لأن هذا يتنافى مع تكريم الله تعالى لأصل خلق الإنسان، خاصة مع إمكانية الحصول على الخلايا الجذعية من مصادر أخرى لا تمس كرامة الإنسان كالحبل السري ولبن المرضعات .

١٥- لا مانع شرعاً من الإفادة بالخلايا الجذعية التي يمكن الحصول عليها من الحبل السري أو المشيمة إذا تعين الدواء في ذلك ، ولكن بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى إلحاق ضرر بالجنين أو الأم بحال ، وجود المصلحة والمنفعة المعتبرة شرعاً ، وهذه المصلحة هي علاج مريض يعاني من مرض نزل به ، وإزالة المرض مصلحة معتبرة شرعاً ، وأن لا يؤدي ذلك الاستخدام إلى محذور شرعي آخر، وعدم وجود دواء آخر للعلاج غير ذلك ، بمعنى أن يتعين الدواء من الخلايا الجذعية الموجودة في الحبل السري أو المشيمة ، وإذن الوالدين ، وعدم الإجهاض عمداً للحصول على الخلايا الجذعية من الحبل السري أو المشيمة.

١٦- يجوز استخراج الخلايا الجذعية من الأطفال والبالغين لعلاج أنفسهم إذا لم يترتب عليه ضرر ، بإذن البالغين وولي الطفل ، كما يجوز ذلك من البالغين لعلاج غيرهم إذا أذنوا ولم يترتب عليه ضرر ، وعدم جوازه من الأطفال إذا كان لعلاج غيره .

١٧- يجوز العلاج بالخلايا الجذعية من لبن الأمهات ، وذلك قياساً على مشروعية الرضاعة التي أباحها الله تعالى وجعلها سبباً لتحريم النكاح المؤبد .

أهم المراجع

أولاً : كتب التفسير وعلومه

- ١- أحكام القرآن للقاضي بكر محمد عبد الله المعروف بابن العربي ط دار الفكر للطباعة ببيروت .
- ٢- أحكام القرآن للإمام القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي ط دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣- تفسير القرآن العظيم للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ط دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٤- الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد أحمد الأنصاري القرطبي ط دار الشعب.
- ٥- جامع البيان في تأويل القرآن للإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م المحقق: أحمد محمد شاكر .
- ٦- معالم التنزيل في تفسير القرآن للإمام أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ المحقق : عبد الرزاق المهدي.
- ٧- أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البياضوي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي .

ثانياً : كتب الحديث وشروحه :-

- ٨- سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: ١٩٩٨ م
- ٩- سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ط دار الفكر .
- ١٠- سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني ط دار المعرفة.
- ١١- سنن ابن ماجة للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجة ط دار الفكر .
- ١٢- سنن النسائي للإمام أحمد بن شعيب النسائي ط مكتبة المطبوعات حلب الطبعة الثانية
- ١٣- شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ط دار إحياء التراث العربي .
- ١٤- صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزية البخاري الجعفي ط دار ابن كثير بيروت الطبعة الثالثة - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٥- صحيح ابن حبان للحافظ الإمام العلامة أبي حاتم محمد بن حبان البسستي ط مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

- ١٦- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
النيسابوري ط دار إحياء التراث .
- ١٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن
حجر العسقلاني ط دار المعرفة .
- ١٨- المستدرک علی الصحیحین للحافظ أبي عبد الله محمد المعروف
بالحاكم النيسابوري ط دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١١ هـ -
١٩٩٠ م
- ١٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل ط مؤسسة قرطبة .
- ٢٠- مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني ط المكتب الإسلامي الطبعة
الثانية ١٤٠٣ هـ
- ٢١- موطأ الإمام مالك بن أنس الأصبحي ط دار إحياء التراث العربي.
ثالثاً : كتب الفقه الحنفي .
- ٢٢- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان للإمام زين الدين بن
إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري الناشر: دار الكتب العلمية،
بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٢٣- البناية شرح الهداية للإمام أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن
أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني الناشر: دار الكتب العلمية -
بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود
الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء ط دار الكتاب العربي .
- ٢٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق للعلامة زين الدين بن نجيم الحنفي ط
دار المعرفة.
- ٢٦- تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق لفخر الدين عثمان على الزليعي ط
دار الكتاب الإسلامي - المكتبة الإسلامية - .
- ٢٧- تحفة الفقهاء للإمام محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين
السمرقندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ -
١٩٩٤ م.
- ٢٨- تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان للإمام زين الدين
أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي الناشر: دار
البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ المحقق: د. عبد الله
نذير أحمد
- ٢٩- حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير
الأبصار لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين ط دار الفكر للطباعة
- ٣٠- شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم
السكندري المعروف بابن الهمام الحنفي ط دار الفكر.
- ٣١- المبسوط للعلامة شمس الأنمة أبي بكر محمد السرخسي ط دار الفكر.
- ٣٢- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله
عنه للإمام أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن

- مآزة البخاري الحنفي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٣٣- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر للفقير عبد الله بن الشيخ محمد بن سليمان المعروف بداماد أفندي ط دار إحياء التراث العربي .
- ٣٤- منحة السلوك في شرح تحفة الملوك للإمام أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي.
- ٣٥- الهداية في شرح بداية المبتدي للإمام علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.

رابعاً: كتب الفقه المالكي

- ٣٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد ط دار الحديث - القاهرة تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٣٧- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة للإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٣٨- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك) للإمام أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي الناشر: دار المعارف .
- ٣٩- التاج والإكليل لمختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن يوسف المواق ط دار الفكر .
- ٤٠- جواهر الإكليل شرح العلامة خليل في مذهب الإمام مالك للشيخ صالح عبد السميع الأبي الأزهر ط المكتبة الثقافية - بيروت لبنان.
- ٤١- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للعلامة شمس الدين محمد عرفة الدسوقي ط دار الفكر.
- ٤٢- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني للإمام أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي الناشر: دار الفكر - بيروت تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي .
- ٤٣- الذخيرة للإمام العلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المشهور بالقرافي ط دار الغرب الإسلامي .
- ٤٤- الشرح الكبير لأبي بركات أحمد الدردير ط دار الفكر .
- ٤٥- شرح مختصر خليل للخرشي للإمام محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت .

- ٤٦- الفواكه الدواني شرح الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوى المالكي الأزهرى على رسالة أبى محمد عبد الله بن أبى زيد عبد الرحمن القيروانى المالكي ط دار المعرفة .
- ٤٧- القوانين الفقهية للإمام أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي .
- ٤٨- الكافي للإمام أبى عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي ط دار الكتب العلمية .
- ٤٩- مواهب الجليل لشرح مختصر لأبى عبد الله محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب ط الثانية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م دار الفكر .
- خامساً: كتب الفقه الشافعي .
- ٥٠- أسنى المطالب في شرح روض الطالب للإمام زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي الناشر: دار الكتاب الإسلامي .
- ٥١- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقهى الشافعية للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ط دار الكتب العلمية .
- ٥٢- الأشباه والنظائر للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .
- ٥٣- الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي ط دار المعرفة بيروت .
- ٥٤- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين للإمام أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٥٥- البيان في مذهب الإمام الشافعي للإمام أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م المحقق: قاسم محمد النوري .
- ٥٦- تحفة المحتاج في شرح المنهاج للإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م
- ٥٧- حاشية البجيرمي للإمام سليمان بن عمر بن محمد البيجرمي ط المكتبة الإسلامية .
- ٥٨- حواشي الشرواني للإمام عبد الحميد الشرواني ط دار الفكر - بيروت .
- ٥٩- روضة الطالبين للإمام أبى زكريا يحيى بن شرف النووي ط المكتب الإسلامي للطبع والنشر بيروت - لبنان .
- ٦٠- المجموع شرح المذهب للإمام أبى زكريا يحيى الدين بن شرف النووي ط دار الفكر .
- ٦١- معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للشيخ محمد بن محمد الخطيب الشربيني ط دار الفكر .
- ٦٢- المذهب في فقه الإمام الشافعي لأبى إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي ط دار الكتب العلمية .

- ٦٣- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للإمام شمس الدين محمد بن أبي العباسي الشهير بالشافعي الصغير ط مصطفى البابي الحلبي وأولاده .
- ٦٤- الوجيز للإمام محمد بن محمد أبي حامد الغزالي ط دار المعرفة .
- ٦٥- الوسيط لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي ط دار السلام
- ٦٦- نهاية المطلب في دراية المذهب للإمام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين الناشر: دار المنهاج الطبعة: الأولى، ٢٨١٤هـ-٢٠٠٧م .
- سادساً : كتب الفقه الحنبلي .
- ٦٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للشيخ علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي ط الثانية دار إحياء التراث العربي
- ٦٨- تصحيح الفروع للإمام علاء الدين علي بن سليمان المرادوي- مطبوع مع كتاب الفروع - الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٦٩- دليل الطالب لنيل المطالب للإمام مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ٢٥١٤هـ / ٢٠٠٤م .
- ٧٠- الروض المربع بشرح زاد المستقنع للعلامة منصور بن يونس البهوتي ط المكتبة الثقافية .
- ٧١- الشرح الكبير على متن المقنع للإمام عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع .
- ٧٢- شرح منتهى الإيرادات للعلامة منصور بن يونس البهوتي ط دار الفكر
- ٧٣- العدة شرح العمدة للإمام عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي الناشر: دار الحديث، القاهرة تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م .
- ٧٤- الفروع لشمس الدين المقدسي أبي عبد الله محمد بن مفلح ط عالم الكتب كشاف القناع عن متن الإقناع للعلامة منصور بن يونس البهوتي ط دار الفكر
- ٧٥- الكافي في فقه الإمام أحمد للإمام أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بآب قدامة المقدسي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٧٦- المبدع في شرح المقنع لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد مفلح ط المكتب الإسلامي.
- ٧٧- المغنى على مختصر الإمام أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى تأليف : أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ط دار الفكر.

- ٧٨- منار السبيل في شرح الدليل للإمام ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: السابعة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م المحقق: زهير الشاويش .
- ٧٩- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني للإمام محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- سابعاً : كتب الفقه الظاهري .
- ٨٠- المحلى بالآثار للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الناشر: دار الفكر - بيروت .
- ثامناً: كتب اللغة والمصطلحات
- ٨١- التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني ط دار الريان للتراث .
- ٨٢- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م المحقق: محمد عوض مرعب
- ٨٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٨٤- الفروق اللغوية للإمام أبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري حقه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر .
- ٨٥- القاموس المحيط لمجد الدين بن يعقوب الفيروز آبادي ط مؤسسة قرطبة .
- ٨٦- لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ط دار الكتاب العربي .
- ٨٧- مختار الصحاح للشيخ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي مكتبة لبنان
- ٨٨- المصباح المنير لأحمد بن علي الفيومي المقرئ ط دار الفكر .
- تاسعاً : مؤلفات حديثة
- ٨٩- علوم الأحياء إباد بركات اعنزة ط دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان - الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
- ٩٠- الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي دراسة فقهية مقارنة د إيمان مختار مختار مصطفى ط مكتبة الوفاء القانونية الطبعة الأولى ٢٠١٠ م
- ٩١- أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د عبد الإله بن مزروع بن عبد الله المزروع ط دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع
- ٩٢- أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي د إبراهيم محمد قاسم بن محمد رحيم ص ١٢١ ط سلسلة إصدارات الحكمة الصادرة عن مجلة الحكمة الصادرة في بريطانيا الطبعة الثانية ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

عاشراً : رسائل علمية

- ٩٣- حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء (دراسة مقارنة) للباحثة ربا رحمة الله سليمان رحمة بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية من معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي قسم الدراسات النظرية بجمهورية السودان سنة ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦ م
- ٩٤- الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية للباحث طالب سلامة عيد المشاقبة رسالة دكتوراه في كلية الحقوق جامعة المنصورة ٢٠١٦ - ٢٠١٧ م
- ٩٥- دراسة بعض المتغيرات الكيموحيوية من دم الحبل السري مقارنة مع الأم وتنقية إنزيم اللاكتيت د يهيدر وجنيز للباحثة نادية أحمد صالح رسالة دكتوراه من كلية التربية بجامعة تكريت ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- حادي عشر مجلات دورية
- ٩٦- إشراقه الخلايا الجذعية والموقف الفقهي د محمد علي البار مجلة الإعجاز العلمي - السعودية - العدد السابع والعشرين جمادي الأولي ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧ م
- ٩٧- الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د واصف عبد الوهاب البكري ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ٥ - ٦ / ١٠ / ٢٠٠١ م عمان - الأردن
- ٩٨- الخلايا الجذعية وال DNA : التحديات الأخلاقية الأستاذ الدكتور ماهر حتوت مجلة أمة الإسلام العلمية بالسودان العدد الأول سنة ٢٠٠٩ م
- ٩٩- الخلايا الجذعية وعلاج أمراض العيون المستعصية آفاق طبية واعدة د محمد السقا عيد مجلة الإعجاز العلمي - السعودية - العدد ٤٦ سنة ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤ هـ
- ١٠٠- تجميد الحيوانات المنوية والبويضات رؤية فقهية طبية د عباس أحمد الباز مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية المجلد ٤١ العدد ١ سنة ٢٠١٤ هـ
- ١٠١- الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية رؤية شرعية د عبد الناصر بن موسي أبو البصل مجلة هدي الإسلام بالأردن المجلد ٤٨ العدد ٤ سنة ٢٠٠٤ م
- ١٠٢- الاستفادة من الخلايا الجذعية الجنينية في العلاج والتجارب وبيان حكمها الشرعي د طارق عبد المنعم خلف مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون عمادة البحث العلمي بالجامعة الأردنية المجلد ٤١ العدد ١ سنة ٢٠١٤ هـ
- ١٠٣- نازلة : العلاج بالخلايا الجذعية للباحثة أسماء الصنهاجي الرشيق مجلة دراسات تراثية - مختبر تراث الغرب الإسلامي - كلية الآداب والعلوم الإنسانية بقاس- المغرب العدد ٢ سنة ٢٠١٤ م
- ١٠٤- مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والإنسانية د بلحاح العربي بن أحمد بحث منشور بمجلة الوعي الإسلامي - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت - السنة ٣٩

- ١٠٥- الرضاء في نقل الخلايا الجذعية - دراسة تأصيلية في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي - د حمدي أحمد سعد أحمد بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنط العدد ٢٦ سنة ٢٠١١ م
- ١٠٦- مدى مشروعية التجارب الطبية العلمية على الخلايا الجذعية د ميرفت منصور حسن عبد الله بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق جامعة المنصورة العدد ٤٨ سنة ٢٠١٠ م .
- ١٠٧- زراعة الخلايا د صالح عبد العزيز الكريم ، د فاطمة محمد سعد القدوس ، د فاتن عبد الرحمن خورشيد ط مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز
- ١٠٨- استخدام الأجنة في البحث والعلاج د حسان حتوت بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة السادسة الجزء الثالث.
- ١٠٩- تقنيات الاستنساخ للخلايا والجينات الإنسانية لتشخيص وعلاج الأمراض د نجم عبد الله عبد الواحد بحث بمجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة العاشرة العدد الثاني عشر
- ١١٠- مجلة مجمع الفقه الإسلامي التي يصدرها المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م العدد السابع عشر
- ١١١- مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي
- ١١٢- إجراب التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستنبته د محمد على البار مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء الثالث ص ١٧٩٦ .
- ١١٣- استخدام الأجنة في البحث والعلاج ، الوليد عديم الدماغ مصدراً لزراعة الأعضاء د حسان حتوت بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس الجزء ٣ ص ١٨٥١ .
- ١١٤- حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د محمد نعيم ياسين بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ج ٣ / ١٩٢٣ .
- ١١٥- الاستنساخ العلاجي د إيمان محمد أحمد النشار ص ٦٥٩ . بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق جامعة المنصورة سنة ٢٠٠٦ م